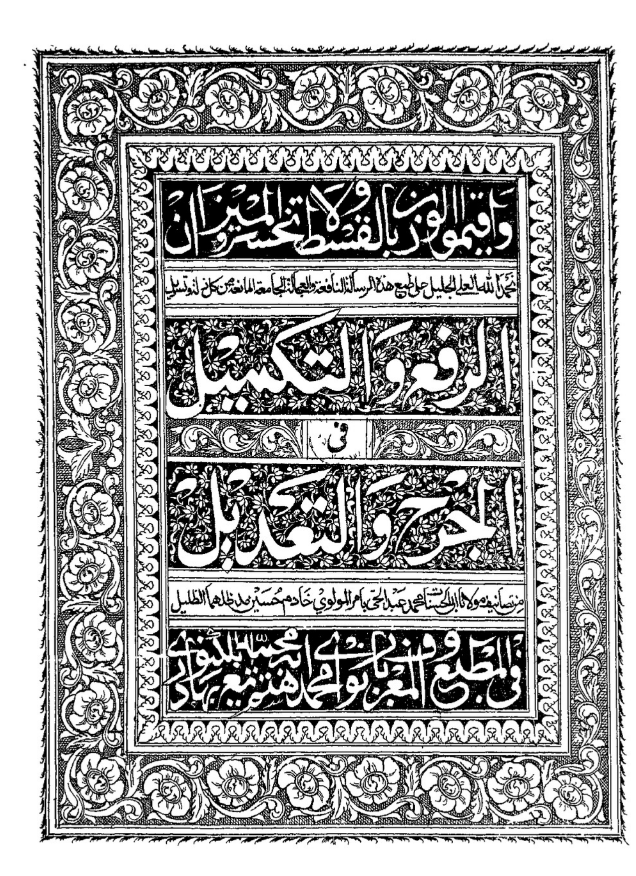


وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان

نحمد الله العلي الجليل على طبع هذه الرسالة النافعة والعجالة الجامعة المانعة ممن كان لنا وسيلة

الرفع والتكميل

في

الجرح والتعديل

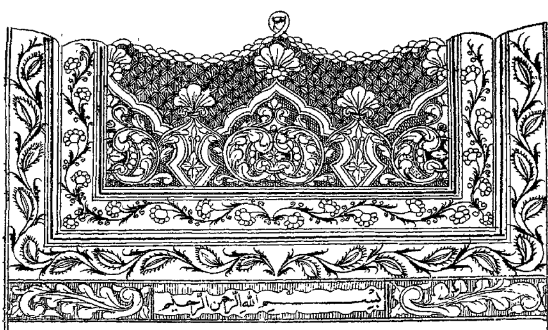
من تصانيف مولانا ابي الحسنات محمد عبد الحي بامر المولوي خادم حسين مد ظلهما الظليل

في المطبع المعروف بانوار محمدي [illegible] بلكهنؤ



فهرس ما في هذه الرسالة

تمت



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي بعث لهداية خلقه رسلاً وانبياء وخصهم بمزيد التعظيم والتبجيل، وجعل من بينهم ساداتهم واكملهم
ورؤساءهم سيدنا محمدا المنعوت بغاية التكريم والتفضيل، وجعل شريعته من بين الشرائع السماوية موصوفة بالتيسير والتسهيل
ونسخ بها جميع الاديان والملل، وابطل بها شرك الاوثان والنحل، وادامها الى يوم التهويل، فسبحانه من اله جلت قدرته، و
عظمت هيبته، تعالى عما يصفه الظالمون به من التشبيه والتجسيم والتعطيل، وتنزه عن التجانس والتشابه والتمثيل، ولله المثل
الاعلى، في السموات العلى والطبقات السفلى، ليس كمثله شيء في الاولى والاخرى، في اوصاف التكميل، اشهد انه لا اله
الا هو وحده، لا شريك له، ولا ضد له، ولا ند له، ولا مناقض له، ولا معارض له يعارضه في التدبير والتحصيل، احمده حمداً
كثيرا على ان حفظ شريعة سيد انبيائه من التغيير والتبديل، وبعث في امته فضلاء ونقادا وكملاء وزهادا، اهتموا
بحفظ آثار نبيهم، واعتنوا باخبار شفيعهم، وتكلموا في مراتب الجرح والتعديل، والهمهم كيفية رواية الاحاديث وحملها،
والبحث عن وصلها وفصلها، وعن حسنها وصحتها، وضعفها وقوتها، وعن نقد اسانيدها بحسن التاصيل، فصارت
الاحاديث المصطفية، والآثار الشرعية، منقاة ومصفاة من كل مفسدة وتجهيل، واشكره شكرا كبيرا على ان وعد على
راس كل مائة، من مئات هذه الامة بان يبعث فيها منها من يجدد لها دينها، ويقيم لها طريقتها، ويحفظها من مكائد
اصحاب التسويل، واشهد ان سيدنا ومولانا محمدا عبده ورسوله، وصفيه وخليله، ونجيه وحبيبه، الذي جاءنا من
عند ربنا بالشريعة السهلة البيضاء، وهدانا الى الطريقة الحسنة الغراء، جزاه الله عنا خير الجزاء، في الابتداء والانتهاء،
واوصله الى اعلى درجات التفضيل، اللهم صل عليه صلوة تامة زاكية دائمة شاملة وعلى جميع اصحابه واتباعه صلوة
تنجينا من كل تهويل، وتحفظنا من كل تنكيل، **وبعد** فيقول الراجي عفو ربه القوي ابو الحسنات **محمد عبد الحي**
اللكنوي تجاوز الله عن ذنبه الجلي والخفي، ابن مولانا الحاج الحافظ **محمد عبد الحليم**، ادخله الله دار النعيم
هذه رسالة رشيقة، وعجالة انيقة، اسمها يخبر عن رسمها، وفحواها ينبئ عن معناها اعني **الرفع والتكميل**
في الجرح والتعديل، بعثني على تاليفها ما رايت من كثير من علماء عصري، وفضلاء دهري، من ركوبهم

على متن عمياء، وخبطهم خبط العشواء، تراهم في بحث التعديل والجرح، من أصحاب القرح، فهم كالحيارى في الصحاري والسكارى في الصحاري، وما ذاك إلا لجهلهم بمسائل الجرح والتعديل، وعدم وصولهم إلى منازل الرفع والتكميل، كم من فاضل قد جرح الأسانيد الصحيحة، وكم من كامل قد صحح الأسانيد الضعيفة، يصححون الضعيف ويضعفون القوي، ولا يهتدون إلى الصراط السوي، تراهم قد ظنوا نقل الجرح والتعديل من كتب نقاد الرجال، كتهذيب الكمال للحافظ المزي، وميزان الاعتدال للذهبي، وتهذيب التهذيب وتقريب التهذيب والمغني، وكامل ابن عدي، ولسان الميزان، وغيرها من كتب أهل الشان أمرا يسيرا، وما تركوا في هذا الباب قطميرا ونقيرا، مع جهلهم باصطلاحات أئمة التعديل والجرح، وعدم فرقهم بين الجرح المبهم والجرح الغير المبهم، وبين ما هو مقبول، وبين ما هو غير مقبول عند حملة ألوية الشرع، وبعد مداركهم عن إدراك مراتب الأئمة، من معدلي الأمة، وما علموا أن الدخول في هذه المسالك الصعبة، التي زلت فيها أقدام الكملة، أمر عظيم لا يتيسر من كل حبر كريم، فضلا عمن يتصف بالسالك في أودية الضلال، والخابط في ظلماء الليال، وما فهموا أن لكل مقام مقال ولكل فن رجال، وأن جرح من هو خال عنه في الواقع، وتعديل من هو مجروح في الواقع، أمر ذو خطر لا يليق بالقيام به كل بشر، فأردت أن أكتب في هذا الباب رسالة شافية، وعجالة كافية، تشتمل على غلالة فوائد المتقدمين، وسلالة فرائد المتأخرين، أذكر فيها مسائل متعلقة بالجرح والتعديل، ومناهل مربوطة بأئمة الجرح والتعديل، لتكون مفيدة وهادية، إلى الطريقة النقية الصافية، فدونك كتابا يروي كل غليل، ويشفي كل عليل، ويرشدك إلى سواء الطريق، وينجيك من كل حريق، وتعلم ما لم تكن تعلم، وتفهم ما لم تكن تفهم، وستقول بعد الاطلاع على ما فيه من كنوز الفوائد، ودرر الفرائد، هذا الجزء آخر، كم ترك الأول للآخر، وأرجو من كل من ينتفع به أن يدعو لي بحسن الخاتمة، وخير الدنيا والآخرة، وأسأل الله تعالى أن يقبله مع سائر تصانيفي ويجعله لوجهه الكريم، إنه ذو الفضل العظيم، وأن يجنب أقلامي من الخطاء والخطل، وأقدامي من السهو والزلل، وأن يحفظني من التوصيف بمجرد الأغلاط، ومجرد الاشتطاط، آمين يا رب العالمين، وهذه الرسالة مرتبة على مقدمة مشتملة على الأمور المهمة، ومراصد عديدة، متضمنة على مقاصد سديدة.

المقدمة في ما يتعلق بحكم جرح الرواة وتعديلهم، وما يجب فيه من التثبت والتحري لقولهم وفعلهم، وما يحذر عن المبادرة إلى الجرح بلا ضرورة، وما لا يجوز من الجرح ونقله وما يجوز منه ولنذكر ذلك في إيقاظات عديدة مشتملة على إيماضات سديدة.

إيقاظ ذكر النووي في رياض الصالحين والغزالي في إحياء علوم الدين وغيرهما في غيرهما أن غيبة الرجل حيا وميتا تباح لغرض شرعي لا يمكن الوصول إليه إلا بها، وهي ستة: **الأول** التظلم فيجوز للمظلوم أن يتظلم إلى السلطان والقاضي وغيرهما ممن له ولاية أو قدرة على إنصافه من ظالمه فيقول فلان ظلمني بكذا. **الثاني** الاستعانة على تغيير المنكر ورد العاصي إلى الصواب فيقول لمن يرجو منه إزالة المنكر فلان يفعل كذا فازجره. **الثالث** الاستفتاء فيقول للمفتي ظلمني أبي بكذا فما سبيل الخلاص منه. **الرابع** تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم، ومن هذا الباب المشاورة في مصاهرة إنسان أو مشاركته أو إيداعه أو معاملته أو غير ذلك، ومنه جرح الشهود عند القاضي وجرح رواة الحديث وهو جائز بالإجماع بل واجب للحاجة، ومنه ما إذا رأى متفقها يتردد إلى مبتدع أو فاسق يأخذ عنه العلم وخاف أن يتضرر المتفقه بذلك فنصحه ببيان حاله بشرط أن يقصد النصيحة ولا يحمله على ذلك الحسد والاحتقار. **الخامس** أن يكون مجاهرا بفسقه أو بدعته فيجوز ذكره بما يجاهر به دون غيره من العيوب. **السادس** التعريف كأن يكون الرجل معروفا بوصف يدل على عيب كالأعمش والأعرج والأصم والأعمى والأحول وغيرها، فهذه ستة أبواب ويلحق بها غيرها من ما يناظرها ويشابهها، ودلائلها في كتب الحديث مشهورة وفي كتب الفن مسطورة.

إيقاظ لما كان الجرح أمرا صعبا فإن فيه حق الله مع حق الآدمي وربما يورث مع قطع النظر عن الضرر في الآخرة ضررا في الدنيا

من المناقشة والمنقصة بين الناس وانما جوز للضرورة الشرعية حكموا بانه لا يجوز الجرح بما فوق الحاجة ولا الاكتفاء على نقل الجرح فقط فيمن وجد فيه الجرح والتعديل كلاهما من النقاد ولا جرح من لا يحتاج الى جرحه ومنعوا من جرح العلماء الذين لا يحتاج اليهم في رواية الاحاديث بلا ضرورة شرعية ولنذكر بعض عبارات العلماء الدالة على ما ذكرنا **قال السخاوي** في فتح المغيث بشرح الفية الحديث لا يجوز التجريح بشيئين اذا حصل بواحد انتهى **وقال الذهبي** في ميزان الاعتدال كذلك من تكلم فيه من المتاخرين لا اورد منهم في هذا الكتاب الا من قد تبين ضعفه واتضح امره اذ العمدة في زماننا ليس على الرواة بل على المحدثين والمقيدين والذين عرفت عدالتهم وصدقهم في ضبط اسماء السامعين ثم من المعلوم انه لا بد من صون الراوي وستره فالحد الفاصل بين المتقدم والمتاخر هو راس ثلاث مائة انتهى **وقال السيوطي** في رسالته الدوران الفلكي على ابن الكركي عند ذكر وجوه طعنه على معاصره السخاوي الثالث انه الف تاريخا ملاه بغيبة المسلمين ورمي فيه علماء الدين باشياء اكثرها مما يكذب فيه ويمين فالفت المقامة التي سميتها الكاوي في تاريخ السخاوي نزهت فيها اعراض الناس وهدمت ما بناه في تاريخه الى الاساس انتهى **وقال السيوطي** ايضا في رسالته الكاوي في تاريخ السخاوي الغرض الآن بيان خطائه فيما سلب به الناس وكشف ما ضمنه في تاريخه بالقياس فقد قامت الادلة في الكتاب والسنة على تحريم احتقار المسلمين والتشديد في غيبتهم بما هو صدق وحق فضلا عما يكذب فيه الجارح ويمين فان قال لا بد من جرح الرواة والنقلة وذكر الفاسق والمجروح من الحملة فالجواب اولا ان كثيرا ممن جرحهم لا رواية لهم فالواجب فيهم شرعا ان يسكت عن جرحهم ويهمل ثانيا ان الجرح انما جوز في الصدر الاول حيث كان الحديث يؤخذ من صدور الرجال لا من بطون الاسفار فاحتيج الضرورة للذب عن الآثار ومعرفة المقبول والمردود من الاحاديث والاخبار واما الآن فالعمدة على الكتب المدونة غاية ما في الباب انهم شرطوا ان يذكر الآن في سلسلة الاسناد وتصويبه وثبوت سماعه بخط من يصلح عليه الاعتماد فاذا احتيج الآن الى الكلام في ذلك اكتفي بان يقال غير مصون او مستور وبيان ان في سماعه نوعا من التهور والزور واما مثل ائمتنا الاعلام ومشائخ الاسلام كالبلقيني والقاياتي والقلقشندي والمناوي [illegible] في جوادهم فاي وجه للكلام فيهم وذكر ما رماهم الشعراء في اهاجيهم انتهى **وقال السخاوي** في فتح المغيث ولذا عيب ابن دقيق العيد ابن السمعاني في ذكره بعض الشعراء والقدح فيه بقوله اذا لم يضطر فيه الى القدح فيه للرواية لم يجز ونحوه قول ابن المرابط قد دونت الاخبار وما بقي للتجريح فائدة بل انقطعت على راس اربعمائة انتهى **وقال الذهبي** في ميزانه في ترجمة ابان بن يزيد العطار قد اورده ايضا العلامة ابن الجوزي في الضعفاء ولم يذكر فيه اقوال من وثقه وهذا من عيوب كتابه يذكر الجرح ويسكت عن التوثيق انتهى **قلت** هذه النصوص لعلها لم تقرع صماخ افاضل عصرنا واماثل دهرنا فان شيمتهم انهم حين قصدهم بيان ضعف رواية ينقلون من كتب الجرح والتعديل الجرح دون التعديل فيوقعون العوام في المغلطة لظنهم ان هذا الراوي عار عن التعديل لاجل ذا الواجب عليهم ان ينقلوا الجرح والتعديل كليهما ثم يرجحوا حسبما يلوح لهم احدهما وتحري ذلك شيمة معصومه وخصلة محموده ومن عاداتهم السيئة ايضا انهم كلما الفوا سفرا في تراجم فضلاء ملاؤه بما يستنكره نفوس النبلاء فذكروا فيه المعائب والمثالب في ترجمة من هو عندهم من المجروحين المقبوحين وان كان جامعا للمفاخر والمناقب وهذا من اعظم المصائب يفسد به ظنون العوام ويسري به الاوهام في الاعلام ومن عاداتهم الخبيثة انهم كلما ناظروا احدا من الافاضل في مسألة من المسائل توجهوا الى جرحه بافعاله الذاتية وبحثوا عن اعماله العرضية وخلطوا الف كذبات بصدق واحد وفتحوا لسان الطعن عليه بحيث يتعجب منه كل ساجد وغرضهم منه اسكات مخاصمهم بالسب والشتم والشناعة من تعقب مقابلهم بالتعدي والظلم ويجعل المناظرة مشاتمة والمباحثة مخاصمة وقد نبهت على قبح هذه العادات باوضح الحجج والبينات في رسالتي تذكرة الراشد

اوردنبصرة الناقد **ايقاظ** يشترط فى الجارح والمعدل العلم والتقوى والورع والصدق والتجنب عن التعصب ومعرفة اسباب الجرح والتزكية ومن ليس كذلك لا يقبل منه الجرح ولا التزكية **قال التاج السبكي** من لا يكون عالما باسبابهما اى الجرح والتعديل لا يقبلان منه لا بالاطلاق ولا بالتقييد انتهى **وقال البدر** ابن جماعة من لا يكون عالما بالاسباب لا يقبل منه جرح ولا تعديل لا بالاطلاق ولا بالتقييد انتهى **وقال الحافظ** ابن حجر فى شرح نخبته ان صدر الجرح من غير عارف باسبابه لم يعتبر به انتهى **وقال ايضا** تقبل التزكية من عارف باسبابها لا من غير عارف وينبغي ان لا يقبل الجرح الا من عدل متيقظ انتهى **وقال الذهبي** فى ترجمة ابى بكر الصديق من كتابه تذكرة الحفاظ حق على المحدث ان يتورع فيما يؤديه وان يسأل اهل المعرفة والورع ليعينوه على ايضاح مروياته ولا سبيل الى ان يصير العارف الذى يزكى نقلة الاخبار ويجرحهم جهبذا الا بادمان الطلب والفحص عن هذا الشان وكثرة المذاكرة والسهر والتيقظ والفهم مع التقوى والدين المتين والانصاف والتردد الى العلماء والاتقان والا تفعل فدع عنك الكتابة لست منها ولو سودت وجهك بالمداد فان آنست من نفسك فهما وصدقا ودينا وورعا والا فلا تفعل وان غلب عليك الهوى والعصبية لرأى ولمذهب فبالله لا تتعب وان عرفت انك مخلط مخبط مهمل لحدود الله فارحنا منك انتهى **وفي** فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت لا بد للمزكى ان يكون عدلا عارفا باسباب الجرح والتعديل وان يكون منصفا ناصحا لا ان يكون متعصبا ومعجبا بنفسه فانه لا اعتداد بقول المتعصب كما قدح الدار قطني فى الامام ابى حنيفة بانه ضعيف فى الحديث واى شناعة فوق هذا فانه امام ورع تقي نقي خائف من الله وله كرامات شهيرة فباي شئ تطرق اليه الضعف فتارة يقولون انه كان مشتغلا بالفقه انظر بالانصاف اى قبح فيما قالوا بل الفقيه اولى بان يؤخذ الحديث منه وتارة يقولون انه لم يلاق ائمة الحديث انما اخذ ما اخذ من حماد وهذا ايضا باطل فانه روى عن كثير من الائمة كالامام محمد الباقر والاعمش وغيرهما مع ان حمادا كان وعاء للعلم فالاخذ منه اغناه عن الاخذ عن غيره وهذا ايضا اية على ورعه وكمال تقواه وعلمه فانه لم يكثر الاساتذة لئلا تتكثر الحقوق فيخاف عجزه عن ايفائها وتارة يقولون انه كان من اصحاب القياس والرأى وكان لا يعمل بالحديث حتى وضع ابو بكر بن ابى شيبة فى كتابه بابا للرد عليه وترجمه بباب الرد على ابى حنيفة وهذا ايضا من التعصب كيف وقد قبل المراسيل وقال ما جاء من رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلى الرأس والعين وما جاء عن اصحابه فلا اتركه ولم يخصص بالقياس عام خبر الواحد فضلا عن عام الكتاب ولم يعمل بالاخالة والمصالح المرسلة والعجب انهم طعنوا فى هذا الامام معترفين بامامة الامام الشافعي وقد قال فى اقوال الصحابة كيف اتمسك بقول من لو كنت فى عصره لحاججته ورد المراسيل وخصص عام الكتاب بالقياس وعمل بالاخالة وهل هذا الابهت من هؤلاء الطاعنين والحق ان الاقوال التى صدرت عنهم فى حق هذا الامام الهمام كلها صدرت من التعصب لا يستحق ان يلتفت اليها ولا ينطفي نور الله بافواههم فاحفظ انتهى **وفي** تنوير الصحيفة بمناقب الامام ابى حنيفة لا تغتر بكلام الخطيب فان عنده العصبية الزائدة على جماعة من العلماء كابى حنيفة واحمد وبعض اصحابه وتحامل عليهم بكل وجه وصنف فيه بعضهم السهم المصيب فى كبد الخطيب واما ابن الجوزى فقد تابع الخطيب وقد عجب سبطه منه حيث قال فى مرآة الزمان وليس العجب من الخطيب فانه طعن فى جماعة من العلماء وانما العجب من الجد كيف سلك اسلوبه وجاء بما هو اعظم انتهى **قلت** الحاصل انه اذا علم بالقرائن المقالية او الحالية ان الجارح طعن على احد بسبب تعصب منه به لا يقبل منه ذلك الجرح وان علم انه ذو تعصب بجمع من الاكابر ارتفع الامان عن جرحه وعد من اصحاب الفرح وسيأتى لهذا مزيد بسط فى المرصد الرابع ان شاء الله فانتظره مغتنما

المرصد الاول فى ما يقبل من الجرح والتعديل وما لا يقبل منهما وتفصيل المفسر والمبهم منهما **اعلم** ان التعديل وكذا الجرح قد يكون مفسرا وقد يكون مبهما فالاول ما يذكر فيه المعدل او الجارح السبب والثانى ما لا يبين السبب

فيه واختلفوا بعد ما اتفقوا على قبول الجرح والتعديل المفسرين بشروطهما المذكورة في موضعه وقد مر ذكر بعضها وسياتي ذكر بعضها في قبول الجرح المبهم والتعديل المبهم على اقوال **الاول** انه يقبل التعديل من غير ذكر سببه لان اسبابه كثيرة فيثقل ذكرها فان ذلك يحوج المعدل الى ان يقول ليس يفعل كذا ولا كذا ويعد ما يجب تركه ويفعل كذا وكذا فيعد ما يجب عليه فعله واما الجرح فانه لا يقبل الا مفسرا مبين السبب الجرح لان الجرح يحصل بامر واحد فلا يشق ذكره ولان الناس مختلفون في اسباب الجرح فيطلق احدهم الجرح بناء على ما اعتقده جرحا وليس بجرح في نفس الامر فلا بد من بيان سببه ليظهر أهو قادح ام لا وامثلته كثيرة ذكرها الخطيب البغدادي في الكفاية منها انه قيل لشعبة لم تركت حديث فلان قال رايته يركض على برذون فتركته ومن المعلوم ان هذا ليس بجرح موجب لتركه ومنها انه اتى شعبة المنهال بن عمرو فسمع صوتا اي صوت الطنبور من بيته او صوت القراءة بالحان فتركه ومنها انه سئل الحكم بن عتيبة لم لم ترو عن زاذان قال كان كثير الكلام ومنها انه راى جرير سماك بن حرب يبول قائما فتركه ومنها ان القائلين بكون الاعمال جزأ من الايمان كانوا يطلقون على من انكر ذلك وهم اهل الكوفة غالبا الارجاء ويتركون الرواية عنهم وكانوا لا يقبلون شهاداتهم وهذا ليس بجرح موجب لتركهم ومنها ان كثيرا منهم يطلق على ابي حنيفة وغيره من اهل الكوفة اصحاب الراي ولا يلتفتون الى رواياتهم وهو امر باطل عند غيرهم ونظائره كثيرة وبالجملة فاسباب الجرح كثيرة وكثير منها مختلف فيه فما لم يبين الجارح سبب ضعف الراوي او المروي لا يعتبر به لا سيما اذا كان الجارح من المتعنتين او من المتعصبين **القول الثاني** عكس القول الاول وهو انه يجب بيان سبب العدالة ولا يجب بيان اسباب الجرح لان اسباب العدالة يكثر التصنع فيها فيجب بيانها بخلاف اسباب الجرح **القول الثالث** انه لا بد من ذكر سبب الجرح والعدالة كليهما **القول الرابع** عكسه وهو انه لا يجب بيان سبب كل منهما اذا كان الجارح والمعدل عارفا بصيرا باسبابهما **وقد اكتفى ابن الصلاح** في مقدمته على القول الاول من هذه الاقوال **وقال** ذكر الخطيب الحافظ انه مذهب الائمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل البخاري ومسلم وغيرهما ولذلك احتج البخاري بجماعة سبق من غيره الجرح فيهم كعكرمة مولى ابن عباس وكاسمعيل بن ابي اويس وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق وغيرهم واحتج مسلم بسويد بن سعيد وجماعة اشتهر الطعن فيهم وهكذا فعل ابو داود السجستاني وذلك دال على انهم ذهبوا الى ان الجرح لا يثبت الا اذا فسر سببه انتهى **وقال الزين العراقي** في شرح الفيته في القول الاول انه الصحيح المشهور انتهى وفي القول الثاني حكاه صاحب المحصول وغيره ونقله امام الحرمين في البرهان والغزالي في المنخول عن القاضي ابي بكر والظاهر انه وهم منهما والمعروف عنه انه لا يجب ذكر اسبابهما انتهى وفي القول الثالث حكاه الخطيب والاصوليون انتهى وفي القول الرابع هو اختيار القاضي ابي بكر ونقله عن الجمهور فقال قال الجمهور من اهل العلم اذا جرح من لا يعرف الجرح يجب الكشف عن ذلك ولم يوجبوا ذلك على اهل العلم بهذا الشان قال والذي يقوى عندنا ترك الكشف عن ذلك اذا كان الجارح عالما كما لا يجب استفسار المعدل عما به صار عنده المزكى عدلا الى آخر كلامه وممن حكاه عن القاضي ابي بكر الغزالي في المستصفى خلاف ما حكاه عنه في المنخول وما ذكره عنه في المستصفى هو الذي حكاه صاحب المحصول والآمدي وهو المعروف عن القاضي كما رواه الخطيب في الكفاية انتهى **واكتفى النووي** ايضا في التقريب على الاول وقال هو الصحيح انتهى **وقال السيوطي** في شرحه التدريب ومقابل الصحيح اقوال ثم ذكر الاقوال الثلاثة السابقة وقال في القول الثاني نقله امام الحرمين والغزالي والرازي في المحصول انتهى وفي القول الثالث حكاه الخطيب والاصوليون انتهى وفي القول الرابع هذا اختيار القاضي ابي بكر ونقله عن الجمهور واختاره الغزالي والرازي والخطيب وصححه ابو الفضل العراقي والبلقيني في محاسن الاصطلاح انتهى **وقال البدر بن جماعة** في مختصره عند ذكر القول الاول هذا هو الصحيح المختار

فيهما وبه قال الشافعي انتهى وقال الطيبي في خلاصته في حق القول الاول على الصحيح المشهور انتهى وفي امعان النظر
بتوضيح شرح نخبة الفكر اكثر الحفاظ على قبول التعديل بلا سبب وعدم قبول الجرح الا بذكر السبب انتهى وفي شرح
شرح النخبة لعلي القاري التجريح لا يقبل من المربين وجهه بخلاف التعديل فانه يكفي فيه ان يقول عدل او ثقة
مثلا انتهى وفي شرح الالمام باحاديث الاحكام لابن دقيق العيد بعد ان يوثق الراوي من جهة المزكين
قد يكون الجرح فيه مبهما غير مفسر ومقتضى قواعد الاصول عند اهله انه لا يقبل الجرح الا مفسرا انتهى وفي
شرح صحيح مسلم للنووي لا يقبل الجرح الا مفسرا مبين السبب انتهى وفي كشف الاسرار شرح اصول البزدوي
اما الطعن من ائمة الحديث فلا يقبل مجملا اي مبهما بان يقول هذا الحديث غير ثابت او منكر او فلان متروك الحديث
او ذاهب الحديث او مجروح او ليس بعدل من غير ان يذكر سبب الطعن وهو مذهب عامة الفقهاء والمحدثين
انتهى وفي تحرير الاصول لابن الهمام اكثر الفقهاء ومنهم الحنفية والمحدثين على انه لا يقبل الجرح الا مبينا لا التعديل
وقيل بقلبه وقيل فيهما وقيل لا فيهما انتهى وفي المنار وشرحه نور الانوار الطعن المبهم من ائمة الحديث بان يقول
هذا الحديث غير ثابت او منكر او مجروح او راويه متروك الحديث او غير العدل لا يجرح الراوي فلا يقبل الا اذا وقع
مفسرا بما هو جرح متفق عليه انتهى وفي شرح مختصر المنار لابن قطلوبغا لا يسمع الجرح في الراوي الا مفسرا بما هو قادح
انتهى وفي شرح المنار لابن الملك قال بعض العلماء الطعن المبهم يكون جرحا لان التعديل المطلق مقبول فكذا الجرح
قلنا اسباب التعديل غير منضبطة والجرح ليس كذلك انتهى وفي الاقناع باحكام السماع ومن ذلك قولهم فلان
ضعيف ولا يبينون وجه الضعف فهو جرح مطلق وفيه خلاف وتفصيل ذكرناه في الاصول والاولى ان لا يقبل
من متاخري المحدثين لانهم يجرحون بما لا يكون جرحا ومن ذلك قولهم فلان سيء الحفظ او ليس بالحافظ لا يكون
جرحا اذا لم ينظر الى حال المحدث والحديث انتهى وفي التحقيق شرح المنتخب الحسامي ان طعن طعنا مبهما
لا يقبل كما لا يقبل في الشهادة وكذا اذا كان مفسرا بامر مجتهد فيه ولذا اذا كان مفسرا ابو حنيفة فرجح بالاتفاق
ولكن الطاعن معروف بالتعصب ومتهم به انتهى وفي التبيين شرح المنتخب الحسامي ان كان الانكار من ائمة
الحديث فلا يخلو اما ان يكون الانكار والطعن مبهما بان قال مطعون او مجروح او مفسرا فان كان مبهما فلا يكون
مقبولا انتهى وفي التوضيح شرح التنقيح فان كان الطعن مجملا لا يقبل وان كان مفسرا فان فسر بما هو جرح شرعا
متفق عليه والطاعن من اهل النصيحة لا من اهل العداوة والعصبية يكون جرحا والا فلا انتهى وفي البناية شرح الهداية
في بحث سؤر الهرة الجرح المبهم غير مقبول عند الحذاق من الاصوليين انتهى وفيه ايضا في بحث سؤر
الكلب نقلا عن تجريد القدوري الجرح المبهم غير معتبر انتهى وفي مرآة الاصول شرح مرقاة الوصول ان كان
الطاعن من اهل الحديث مجملا بعنوان الحديث غير ثابت او مجروح او متروك او راويه غير عدل لا يقبل ومفسرا
بما اتفق على كونه جرحا شرعا والطاعن ناصح جرح والا فلا انتهى وفي فتح الباقي بشرح الفية العراقي

ذكر القول الاول من الاقوال الاربعة قال ابن الصلاح انه ظاهر مقرر في الفقه واصوله وقال الخطيب انه الصواب عندنا
انتهى وعند القول الرابع اختاره القاضي ابو بكر الباقلاني ونقله عن الجمهور ولما كان هذا مخالفا لما اختاره ابن الصلاح
من كون الجرح المبهم لا يقبل قال جماعة منهم التاج السبكي ليس هذا قولا مستقلا بل تحرير لمحل النزاع اذ من لا يكون
عالما باسبابهما لا يقبلان منه لا باطلاق ولا بتقييد لان الحكم على الشيء فرع تصوره اي فالنزاع في اطلاق العالم دون
اطلاق غيره انتهى وفي **فتح المغيث** عند ذكر القول الرابع اختاره القاضي ابو بكر الباقلاني ونقله عن الجمهور واختاره الخطيب ا
ايضا وفي ذلك بعد تقرير القول الاول الذي صوبه وبالجملة فهذا خلاف ما اختاره ابن الصلاح في كون الجرح المبهم لا يقبل ولكن
قد قال ابن جماعة انه ليس قولا مستقلا بل هو تحقيق لمحل النزاع وتحرير له اذ من لا يكون عالما بالاسباب لا يقبل منه جرح
ولا تعديل لا بالاطلاق ولا بالتقييد انتهى ومثل هذه العبارات في كتب اصول الفقه واصول الحديث وكتب الفقه كثيرة لا تخفى
على مهرة الشريعة وكلها شاهدة على ان عدم قبول الجرح المبهم هو الصحيح النجيح وهو مذهب الحنفية واكثر المحدثين
منهم الشيخان واصحاب السنن الاربعة وانه مذهب الجمهور وهو القول المنصور ومن الناس من ظن ان الجرح المبهم يقبل
من العارف البصير ونسبه الى الجماهير وانه الصحيح عند المحدثين والاصوليين وقد عرفت انه قول ابي بكر الباقلاني وجمع من
الاصوليين وهو ليس قولا مستقلا عند المحققين وعلى تقدير كونه قولا مستقلا لا عبرة به بجذاء مذهب نقاد المحدثين
منهم البخاري ومسلم وغيرهما من ائمة المسلمين **فائدة** قال ابن الصلاح في مقدمته بعد ان صحح عدم قبول الجرح المبهم
باطلاقه ولقائل ان يقول انما يعتمد الناس في جرح رواتهم ورد حديثهم على الكتب التي صنفها ائمة الحديث في الجرح او في
الجرح والتعديل وقلما يتعرضون فيها لبيان السبب بل يقتصرون على مجرد قولهم فلان ضعيف وفلان ليس بشيء ونحو
ذلك او هذا حديث ضعيف او حديث غير ثابت ونحو ذلك فاشتراط بيان السبب يفضي الى تعطيل ذلك وسد باب الجرح في الاغلب
الاكثر وجوابه ان ذلك وان لم نعتمده في اثبات الجرح والحكم به فقد اعتمدناه في ان توقفنا عن قبول حديث من قالوا
فيه مثل ذلك بناء على ان ذلك اوقع عندنا فيه ريبة قوية يوجب مثلها التوقف ثم من انزاحت عنه الريبة بالبحث
عن حاله قبلنا حديثه ولم نتوقف كالذين احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهما ممن مسهم مثل هذا الجرح من غيرهم
فافهم ذلك فانه مخلص حسن انتهى **قلت** فاحفظ هذه الفائدة الغريبة على المذهب الصحيح في باب الجرح المبهم من
المذاهب الشهيرة ولا تبادر تقليدا بمن لا يفهم الحديث واصوله ولا يعرف فروعه الى تضعيف الحديث وتوهينه بمجرد اقوال
المبهمة والجروح الغير المفسرة الصادرة من نقاد الائمة في شان راويه والى الله المشتكى من طريقة اهل عصرنا المخالفة لطريقة
الائمة الذين مضوا فانهم لما يبادرون الى تضعيف القوي وتوهين السوي من غير تامل وتفكر وتعمق وتبصر **تذنيب**
مفيد لكل لبيب اختار الحافظ ابن حجر في نخبته وشرحه ان الجرح المجمل المبهم يقبل في حق من خلا عن التعديل لانه لما خلا
عن التعديل صار في حيز المجهول واعمال قول المجرح اولى من اهماله في حق مثل هذا المجهول واما في حق من وثق وعدل فلا يقبل
الجرح المجمل وهذا وان كان مخالفا لما حققه ابن الصلاح وغيره من عدم قبول الجرح المبهم باطلاقه لكنه تحقيق مستحسن
وتدقيق حسن ومن ههنا علم ان المسالة مخمسة فيها اقوال خمسة ولكل وجهة هو موليها فاستبقوا الخيرات وسارعوا الى
المحسنات **المرصد الثاني** في تقديم الجرح على التعديل وغير ذلك من المسائل المفيدة لمن يطالع كتب الجرح والتعديل
مسالة ذكر العراقي وغيره من شراح الالفية انهم اختلفوا في الاكتفاء بتعديل الواحد وجرحه في باب الشهادة والرواية
على اقوال الاول انه لا يقبل في التزكية الا قول رجلين في الشهادة والرواية كليهما وهو الذي حكاه القاضي ابو بكر
الباقلاني عن اكثر الفقهاء من اهل المدينة وغيرهم الثاني الاكتفاء بواحد في الشهادة والرواية معا وهو اختيار

القاضي ابي بكر لان التزكية بمثابة الخبر الثالث التفرقة بين الشهادة والرواية فيكتفى بالواحد فى الرواية دون الشهادة و
رجحه الامام فخر الدين والسيف الآمدي ونقله عن الاكثرين ونقله ابو عمرو بن الصلاح ايضا عن الاكثرين قال
ابن الصلاح والصحيح الذي اختاره الخطيب وغيره انه يثبت فى الرواية بواحد لان العدد لم يشترط فى قبول الخبر
فلم يشترط فى جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادة **مسألة** تقبل تزكية كل عدل وجرحه ذكرا كان او انثى حرا
كان او عبدا صرح به العراقي في شرح الالفية **مسألة** اذا تعارض الجرح والتعديل فى راو واحد فجرحه بعضهم وعدله
بعضهم ففيه ثلثة اقوال احدها ان الجرح مقدم مطلقا ولو كان المعدلون اكثر نقله الخطيب عن جمهور العلماء وصححه
ابن الصلاح والامام فخر الدين بن الرازي والآمدي وغيرهما من الاصوليين لان مع الجارح زيادة علم لم يطلع عليها المعدل
ولان الجارح مصدق للمعدل فيما اخبر به عن ظاهر حاله الا انه يخبر عن امر باطن خفي عن المعدل وثانيها ان كان
عدد المعدلين اكثر قدم التعديل حكاه الخطيب فى الكفاية وصاحب المحصول فان كثرة المعدلين تقوي حالهم وقلة
الجارحين تضعف خبرهم قال الخطيب هذا خطأ ممن توهمه لان المعدلين وان كثروا ليسوا يخبرون عن عدم ما اخبر
الجارحون ولو اخبروا بذلك لكانت شهادة باطلة على نفي وثالثها انه يتعارض الجرح والتعديل فلا يترجح احدهما الا
بمرجح حكاه ابن الحاجب كذا فصله العراقي فى شرح الالفية والسيوطي فى التدريب وغيرهما **قلت** قد زل قدم كثير من علماء
عصرنا بما تحقق عند المحققين ان الجرح مقدم على التعديل بغفلتهم عن التقييد والتفصيل توهما منهم ان الجرح مطلقا
اي جرح كان من اي جارح كان في شان اي راو كان مقدم على التعديل مطلقا اي تعديل كان من اي معدل كان فى شان اي راو
كان وليس الامر كما ظنوا بل المسألة اي تقدم الجرح على التعديل مقيدة بان يكون الجرح مفسرا فان الجرح المبهم غير
مقبول مطلقا على المذهب الصحيح فلا يمكن ان يعارض التعديل وان كان مبهما ويدل عليه ان الاصوليين يذكرون
مسألة الجرح المبهم ويرجحون عدم قبول المبهم ويذكرون بعدها او قبلها مسألة تعارض الجرح والتعديل وتقدم الجرح
على التعديل فدل ذلك على ان مرادهم فى هذا البحث هو الجرح المفسر دون غير المفسر فانه لا معنى لتعارض غير المقبول بالمقبول
عند ذوي العقول **ويشهد له** قول السيوطي فى تدريب الراوي اذا اجتمع فيه اي فى الراوي جرح مفسر والتعديل فالجرح مقدم
ولو زاد عدد المعدل هذا هو الاصح عند الفقهاء والاصوليين انتهى وقول الحافظ ابن حجر فى نخبة الفكر وشرحه نزهة
النظر الجرح مقدم على التعديل واطلق ذلك جماعة لكن محله التفصيل وهو انه ان صدر مبينا من عارف باسبابه لانه
ان كان غير مفسر لم يقدح فيمن ثبتت عدالته وان صدر من غير عارف بالاسباب لم يعتبر به ايضا فان خلا عن التعديل
قبل مجملا غير مبين السبب الخ وقول السندي فى شرح شرح نخبة الفكر المسمى بامعان النظر ههنا مسألتان الاولى اذا
اختلف الجرح والتعديل فقدم الجرح وقيل ان كان المعدلون اكثر قدم التعديل وقيل لا يرجح احدهما الا بمرجح الثانية
اكثر الحفاظ على قبول التعديل بلا ذكر السبب وعدم قبول الجرح الا بذكر السبب وقيل بعكسه وقيل لا بد من بيان سببهما واختار
المصنف فى كل من المسألتين القول الاول وركب المسألتين فحصل منه تقييد تقديم الجرح على التعديل اذا كان مفسرا فعلم
من كلامه ان الجرح اذا لم يكن مفسرا قدم التعديل انتهى وقول السخاوي فى شرح الالفية ينبغي تقييد الحكم بتقديم الجرح على
التعديل بما اذا فسر اما اذا تعارضا من غير تفسير فانه يقدم التعديل قاله المزي وغيره انتهى وقول النووي فى شرح صحيح مسلم
عاب عائبون مسلما بروايته فى صحيحه عن جماعة من الضعفاء ولا عيب عليه فى ذلك وجوابه من اوجه ذكرها ابن الصلاح
احدها ان يكون ذلك فى ضعيف عند غيره ثقة عنده ولا يقال الجرح مقدم على التعديل لان ذلك فيما اذا كان الجرح ثابتا
مفسر السبب والا فلا يقبل الجرح اذا لم يكن كذا انتهى وقول الحافظ ابن حجر فى ديباجة لسان الميزان اذا اختلف العلماء

فی جرح رجل وتعدیله فالصواب التفصیل فان کان الجرح والحالة هذه مفسرا قبل والا عمل بالتعدیل فاما من جهل ولم یعلم
فیه سوی قول امام من ائمة الحدیث انه ضعیف او متروک او نحو ذلک فان القول قوله ولا نطالبه بتفسیر ذلک فوجه
قولهم ان الجرح لا یقبل الا مفسرا هو فیمن اختلف فی توثیقه وتجریحه انتهی **فالحاصل** ان الذی دلت علیه کلمات
الثقات وشهدت به جمل الاثبات هو انه ان وجد فی شان راو تعدیل وجرح مبهمان قدم التعدیل وکذا ان وجد الجرح مبهما
والتعدیل مفسرا قدم التعدیل وتقدیم الجرح انما هو اذا کان مفسرا سواء کان التعدیل مبهما او مفسرا فاحفظ هذا فانه
ینجیک من المزلة والخطل ویحفظک عن المذلة والجدل **فائدة** قد یقدم التعدیل علی الجرح المفسر ایضا لوجوه عارضة
تقتضی ذلک کما سیاتی ذکرها مفصلة فی المرصد الرابع انشاء الله تعالی ولهذا لم یقبل جرح بعضهم فی الامام ابی حنیفة
وشیخه حماد بن ابی سلیمان وصاحبیه محمد وابی یوسف وغیرهم من اهل الکوفة بانهم کانوا من المرجئة ولم یقبل جرح
النسائی فی ابی حنیفة وهو ممن له تعنت وتشدد فی جرح الرجال المذکور فی میزان الاعتدال ضعفه النسائی من قبل
حفظه ولم یقبل جرح الخطیب لتعصبه فیه فی متبعیه لعد قول ابن حجر فی الخیرات الحسان نقلا عن ابن عبد البر ان
علماء الشان الذین رووا عن ابی حنیفة ووثقوه واثنوا علیه اکثر من الذین تکلموا فیه والذین تکلموا فیه من اهل الحدیث
اکثر ما عابوا علیه الاغراق فی الرای والقیاس ای وقدمر ان ذلک لیس بعیب قال الامام علی بن المدینی ابو حنیفة روی
عنه الثوری وابن المبارک وحماد بن زید وهشام ووکیع وعباد بن العوام وجعفر بن عون وهو ثقة لا باس به وکان شعبة حسن
الرای فیه وقال یحیی بن معین اصحابنا یفرطون فی ابی حنیفة واصحابه فقیل له کان یکذب قال لا انتهی وقد دفعت
اکثر ما طعنوا به علیه واجبت عن کثیر من الایرادات الواردة علیه فی مقدمة التعلیق الممجد المتعلق بموطا محمد فعلیک بمطالعته
بنظر الانصاف لا ببصر الاعتساف **المرصد الثالث فی ذکر الفاظ الجرح والتعدیل ومراتبهما ودرجات الفاظهما**
قال الذهبی فی دیباجة میزان الاعتدال ولم اتعرض لذکر من قیل فیه محله الصدق ولا من قیل فیه لا باس به ولا من
قیل هو صالح الحدیث او یکتب حدیثه او هو شیخ فان هذا وشبهه یدل علی عدم الضعف المطلق فاعلی العبارات فی الرواة
المقبولین ثبت حجة ثبت حافظ ثقة متقن ثقة ثقة ثم ثقة ثم صدوق ولا باس به ولیس به باس ثم محله الصدق وجید الحدیث
وصالح الحدیث وشیخ وسط وشیخ حسن الحدیث وصدوق انشاء الله وصویلح ونحو ذلک واردأ عبارات الجرح دجال
کذاب وضاع یضع الحدیث ثم متهم بالکذب ومتفق علی ترکه ثم متروک لیس بثقة وسکتوا عنه وذاهب الحدیث وفیه
نظر وهالک وساقط ثم واه بمرة ولیس بشیء وضعیف جدا وضعفوه وضعیف وواه ونحو ذلک ثم یضعف وفیه ضعف
وقد ضعف لیس بالقوی لیس بحجة لیس بذاک یعرف وینکر فیه مقال تکلم فیه لین سیء الحفظ لا یحتج به اختلف فیه صدوق
لکنه مبتدع ونحو ذلک من العبارات التی تدل بوضعها علی اطراح الراوی بالاصالة او ضعفه او علی التوقف فیه او علی عدم جواز
یحتج به انتهی **وفی شرح الالفیة** للعراقی مراتب التعدیل علی اربع او خمس طبقات فالمرتبة الاولی العلیا من
الفاظ التعدیل ولم یذکرها ابن ابی حاتم ولا ابن الصلاح هی اذا کرر لفظ التوثیق اما مع تباین اللفظین کقولهم ثبت حجة
او ثبت حافظ او ثقة ثبت او ثقة متقن او نحو ذلک واما مع اعادة اللفظ الاول کقولهم ثقة ثقة ونحوها المرتبة الثانیة
هی التی جعلها ابن ابی حاتم وتبعه ابن الصلاح الاولی قال ابن ابی حاتم وجدت الالفاظ فی الجرح والتعدیل علی مراتب شتی فاذا
قیل للواحد انه ثقة او متقن فهو ممن یحتج بحدیثه قال ابن الصلاح وکذا اذا قیل فی العدل انه ضابط او حافظ وقال الخطیب
ارفع العبارات ان یقال حجة او ثقة المرتبة الثالثة قولهم لیس به باس ولا باس به او صدوق او مامون وجعل ابن ابی حاتم
وابن الصلاح هذه ثانیة وادخلا فیه قولهم محله الصدق المرتبة الرابعة قولهم محله الصدق او رووا عنه او الی الصدق

ما هو او شيخ وسط او وسط او شيخ او صالح الحديث او مقارب الحديث بفتح الراء وكسرها او جيد الحديث او حسن الحديث
او صويلح او صدوق ان شاء الله او ارجو انه ليس به باس واقتصر ابن ابي حاتم في الثالثة على قولهم شيخ وقال هو بالمنزلة
التي قبلها يكتب حديثه وينظر فيه الا انه دونها واقتصر في الرابعة على قولهم صالح الحديث ثم ذكر ابن الصلاح من
الفاظهم على غير ترتيب قولهم فلان روى عنه الناس وفلان وسط فلان مقارب الحديث فلان ما علمت به باسا قال وهو
دون قولهم لا باس به انتهى **وفيه** ايضا ترتيب الفاظ التجريح على خمس مراتب وجعلها ابن ابي حاتم وتبعه ابن الصلاح
اربع مراتب الاولى وهي اسوأها ان يقال فلان كذاب او يكذب او يضع الحديث او وضاع او وضع حديثا او دجال وادخل
ابن ابي حاتم والخطيب بعض الفاظ المرتبة الثانية في هذه قال ابن ابي حاتم اذا قالوا متروك الحديث او ذاهب الحديث
او كذاب فهو ساقط لا يكتب حديثه المرتبة الثانية فلان متهم بالكذب او الوضع وفلان ساقط وفلان هالك وفلان
ذاهب وذاهب الحديث او متروك او متروك الحديث او تركوه او فيه نظر او سكتوا عنه فلان لا يعتبر به او لا يعتبر بحديثه
او ليس بالثقة او ليس بثقة ولا مامون ونحو ذلك المرتبة الثالثة فلان رد حديثه او ردوا حديثه او مردود الحديث
وفلان ضعيف جدا وواه بمرة وطرحوا حديثه او مطرح او مطرح الحديث وفلان ارم به وليس بشيء او لا شيء وفلان
لا يساوي شيئا ونحو ذلك وكل من قيل فيه ذلك من هذه المراتب الثلث لا يحتج به ولا يستشهد به ولا يعتبر به المرتبة
الرابعة فلان ضعيف منكر الحديث او حديثه منكر او مضطرب الحديث وفلان واه وضعفوه وفلان لا يحتج به
المرتبة الخامسة فلان فيه مقال فلان ضعيف او فيه ضعف او في حديثه ضعف وفلان يعرف وينكر وليس بذاك او بذلك
القوي وليس بالمتين وليس بالقوي وليس بحجة وليس بعمدة وليس بالمرضي وفلان للضعف ما هو وفيه خلف وطعنوا
فيه ومطعون وسيء الحفظ ولين او لين الحديث او فيه لين وتكلموا فيه وكل من ذكر من بعد قولي لا يساوي شيئا فانه
يخرج حديثه للاعتبار انتهى **وذكر السخاوي في شرح الالفية** والسندي في شرح النخبة لكل من الفاظ
الجرح والتزكية ست مراتب بيناها بيانا مستحسنا **وحاصله** ان الفاظ التعديل ارفعها عند المحدثين الوصف
بما دل على المبالغة او عبر بافعل كاوثق الناس او اضبط الناس واليه المنتهى في التثبت ويلحق به لا اعرف له نظيرا في الدنيا
ثم ما يليه كقولهم فلان لا يسأل عنه ثم ما تاكد بصفة من الصفات الدالة على التوثيق كثقة ثقة وثبت ثبت واكثر ما وجد
فيه قول ابن عيينة حدثنا عمرو بن دينار وكان ثقة ثقة ثقة الى ان قاله تسع مرات ومن هذه المرتبة قول ابن سعد في
شعبة ثقة مامون ثبت حجة صاحب حديث ثم ما انفرد فيه بصيغة دالة على التوثيق كثقة او ثبت او كانه مصحف او حجة او
امام او ضابط او حافظ والحجة اقوى من الثقة ثم قولهم ليس به باس او لا باس به عند غير ابن معين على ما سيأتي
ذكر اصطلاحه او صدوق او مامون او خيار الخلق ثم ما اشعر بالقرب من التجريح وهو ادنى المراتب كقولهم ليس ببعيد
من الصواب او شيخ او يروى حديثه او يعتبر به او شيخ وسط او روى الناس عنه او صالح الحديث او يكتب حديثه او مقارب
الحديث او صويلح او صدوق ان شاء الله او ارجو ان لا باس به ونحو ذلك هذه مراتب التعديل **واما** مراتب الجرح
فالاولى منها ما يدل على المبالغة كاكذب الناس واليه المنتهى في الكذب وهو ركن الكذب ومنبعه او معدنه ونحو ذلك
الثانية ما هو دون ذلك كالدجال والكذاب والوضاع فانها وان اشتملت على المبالغة لكنها دون الاولى وكذا يضع
ويكذب الثالثة ما يليها كقولهم فلان يسرق الحديث وفلان متهم بالكذب والوضع او ساقط او متروك او هالك او ذاهب
الحديث او تركوه او لا يعتبر به او بحديثه او ليس بالثقة او غير ثقة الرابعة ما يليها كقولهم فلان رد حديثه او مردود
الحديث او ضعيف جدا او واه بمرة او طرحوه او مطرح او مطرح الحديث او لا يكتب حديثه او لا تحل كتابة حديثه

أو لا تحل الرواية عنه وليس بشيء أو لا شيء خلافاً لابن معين ثم الخامسة ما دونها وهي فلان لا يحتج به أو ضعفوه أو مضطرب الحديث أو له ما ينكر أو له مناكير أو منكر الحديث أو ضعيف السادسة وهي أسهلها قولهم فيه مقال أو أدنى مقال أو ضعف أو ينكر مرة ويعرف أخرى أو ليس بذاك أو ليس بالقوي أو ليس بالمتين أو ليس بحجة أو ليس بعمدة أو ليس بمأمون أو ليس بثقة أو ليس بالمرضي أو ليس يحمدونه أو ليس بالحافظ أو غيره أوثق منه أو فيه شيء أو فيه جهالة أو لا أدري ما هو أو ضعفوه أو فيه ضعف أو سيء الحفظ أو لين الحديث أو فيه لين عند غير الدارقطني فإنه قال إذا قلت لين لا يكون ساقطاً متروك الاعتبار ولكن مجروحاً بشيء يسقط به العدالة ومنه قولهم تكلموا فيه أو سكتوا عنه أو فيه نظر عند غير البخاري فإنه سيجيء اصطلاحه هذا وليطلب تفصيل أحكام هذه المراتب وما يتعلق بها من الكتب المبسوطة في أصول الحديث

المرصد الرابع في فوائد متفرقة متعلقة بالمباحث المتقدمة مفيدة لمن يستفيد من كتب أسماء الرجال ويريد تنقيد الأسانيد بدرك مراتب الرجال وجعلها من خواص هذا الكتاب فلينتفع بها أولو الألباب

إيقاظ قولهم هذا صحيح الإسناد أو حسن الإسناد دون قولهم هذا حديث صحيح أو حسن لأنه قد يقال هذا صحيح الإسناد ولا يصح الحديث لكونه شاذاً أو معللاً غير أن المصنف المعتمد منهم إذا اقتصر على قوله صحيح الإسناد ولم يذكر له علة قادحة ولم يقدح فيه فالظاهر منه الحكم بأنه صحيح في نفسه لأن عدم العلة والقادح هو الأصل والظاهر كذا ذكره ابن الصلاح في مقدمته **وقال الزين العراقي** في شرح ألفيته وكذلك إن اقتصر على قوله حسن الإسناد ولم يعقبه بضعف فهو أيضاً محكوم له بالحسن انتهى

إيقاظ حيث قال أهل الحديث هذا حديث صحيح أو حسن فمرادهم فيما ظهر لنا عملاً بظاهر الإسناد لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة وكذا قولهم هذا حديث ضعيف فمرادهم أنه لم تظهر لنا فيه شروط الصحة لا أنه كذب في نفس الأمر لجواز صدق الكاذب وإصابة من هو كثير الخطأ هذا هو القول الصحيح الذي عليه أكثر أهل العلم كذا في شرح الألفية للعراقي وغيره

إيقاظ كثيراً ما يقولون لا يصح أو لا يثبت هذا الحديث ويظن منه من لا علم له أنه موضوع أو ضعيف وهو مبني على جهله بمصطلحاتهم وعدم وقوفه على مصرحاتهم فقد قال علي القاري في تذكرة الموضوعات لا يلزم من عدم الثبوت وجود الوضع انتهى **وقال** في موضع آخر لا يلزم من عدم صحته وضعه انتهى **وقال الحافظ ابن حجر** في تخريج أحاديث الأذكار المسمى بنتائج الأفكار ثبت عن أحمد بن حنبل أنه قال لا أعلم في التسمية أي في الوضوء حديثاً ثابتاً قلت لا يلزم من نفي العلم ثبوت العدم وعلى التنزل لا يلزم من نفي الثبوت ثبوت الضعف لاحتمال أن يراد بالثبوت الصحة فلا ينتفي الحسن وعلى التنزل لا يلزم من نفي الثبوت عن كل فرد نفيه عن المجموع انتهى **وقال نور الدين السمهودي** في جواهر العقدين في فضل الشرفين قلت لا يلزم من قول أحمد في حديث التوسعة على العيال يوم عاشوراء لا يصح أن يكون باطلاً فقد يكون غير صحيح وهو صالح للاحتجاج به إذ الحسن رتبة بين الصحيح والضعيف انتهى **وقال الزركشي** في نكته على ابن الصلاح بين قولنا موضوع وبين قولنا لا يصح بون كثير فإن الأول إثبات الكذب والاختلاق والثاني إخبار عن عدم الثبوت ولا يلزم منه إثبات العدم وهذا يجيء في كل حديث قال فيه ابن الجوزي لا يصح ونحوه انتهى **وقال** أيضاً لا يلزم منه أن يكون موضوعاً فإن الثابت يشمل الصحيح والضعيف دونه انتهى **وقال الحافظ ابن حجر** في القول المسدد في الذب عن مسند أحمد في بحث حديث عموم مغفرة الحجاج لا يلزم من كون الحديث لم يصح أن يكون موضوعاً انتهى **وقال علي القاري** في تذكرة الموضوعات تحت حديث من طاف بهذا البيت أسبوعاً الخ مع أن قول السخاوي لا يصح لا ينافي الضعف والحسن انتهى **وقال محمد** بن عبد الباقي الزرقاني في شرح المواهب اللدنية للقسطلاني عند ذكر حديث يطلع الله ليلة النصف من شعبان

فمنهم الجمهور حافظ لا للشرائع او مشاحن ونقل القسطلاني عن ابن رجب ان ابن حبان صححه ورد على قول ابن دحية لم يصح
في ليلة نصف شعبان شئ الا ان يريد نفي الصحة الاصطلاحية فان حديث معاذ هذا حسن لا صحيح انتهى وفي المقام
ابحاث ذكرناها في تعليقات رسالتنا تحفة الطلبة في مسح الرقبة المسماة بتحفة الكملة على حواشي تحفة الطلبة فطالعها
بسطا لعلهما فانها مفيدة للطلبة وللكملة **ايقاظ** بين قولهم هذا حديث منكر وبين قولهم هذا الراوي منكر
الحديث وبين قولهم يروي المناكير فرق ومن لم يطلع عليه زل واضل وابتلى بالغرق ولا تظنن من قولهم هذا الحديث
منكر ان راويه غير ثقة فكثيرا ما يطلقون النكارة على مجرد التفرد وان اصطلح المتاخرون على ان المنكر هو الحديث
الذي رواه ضعيف مخالفا لثقة واما اذا خالف الثقة غيره من الثقات فهو شاذ وكذا لا تظنن من قولهم فلان روى
المناكير او حديثه هذا منكر او نحو ذلك انه ضعيف **قال الزين العراقي** في تخريج احاديث احياء العلوم كثيرا
ما يطلقون المنكر على الراوي لكونه روى حديثا واحدا انتهى **وقال السخاوي** في فتح المغيث وقد يطلق ذلك على
الثقة اذا روى المناكير عن الضعفاء قال الحاكم قلت للدارقطني فسليمان بن بنت شرحبيل قال ثقة قلت اليس عنده
مناكير قال يحدث بها عن قوم ضعفاء اما هو فثقة انتهى **وقال الذهبي** في ميزان الاعتدال في ترجمة عبد الله بن
معاوية الزهيري قولهم منكر الحديث لا يعنون به ان كل ما رواه منكر بل اذا روى الرجل جملة وبعض ذلك مناكير فهو
منكر الحديث انتهى **وقال ايضا** في ترجمة احمد بن عتاب المروزي قال احمد بن سعيد بن معدان شيخ صالح روى الفضائل
والمناكير قلت ما كل من روى المناكير بضعيف انتهى **وقال الحافظ ابن حجر** في مقدمة فتح الباري عند ذكر
محمد بن ابراهيم التيمي وتوثيقه مع قول احمد فيه يروي احاديث مناكير قلت المنكر اطلقه احمد بن حنبل وجماعة على الحديث
الفرد الذي لا متابع له فيحمل هذا على ذلك وقد احتج به الجماعة انتهى **وقال** ايضا عند ذكر ترجمة ابن عبيد الله احمد وغيره
يطلقون المناكير على الافراد المطلقة انتهى **وقال السخاوي** في فتح المغيث قال ابن دقيق العيد قولهم روى مناكير
لا يقتضي بمجرده ترك روايته حتى تكثر المناكير في روايته وينتهي الى ان يقال فيه منكر الحديث لان منكر الحديث وصف
في الرجل يستحق به الترك لحديثه والعبارة الاخرى لا تقتضي الديمومة كيف وقد قال احمد بن حنبل في محمد بن ابراهيم
التيمي يروي احاديث منكرة وهو ممن اتفق عليه الشيخان واليه المرجع في حديث انما الاعمال بالنيات انتهى **وقال
ابو المحاسن** الشيخ قائم بن صالح السندي ثم المدني في رسالته فوز الكرام بما ثبت في وضع اليدين تحت السرة
او فوقها تحت الصدر عن التشفيع المظلل بالغمام بعد ذكر تعريف الشاذ والمنكر فاذا احطت بهذا علمت ان قول من قال
في احد هو منكر الحديث جرح مجرد اذ حاصله انه ضعيف خالف الثقات ولا ريب ان قولهم هذا ضعيف جرح
مجرد فيمكن ان يكون ضعفه عند الجارح بما لا يراه المحقق العامل بروايته جرحا فان قيل ان الانكار جرح مفسر كما صرح به
الحفاظ اجيب بان معنى منكر الحديث كما سمعت ضعيف خالف الثقة والاسباب الحاملة للائمة على الجرح متفاوتة
منها ما يقدح ومنها ما لا يقدح فربما ضعفت بشئ لا يراه الآخر جرحا ومع قطع النظر عن هذا التحقيق لا تضر النكارة
الا عند كثرة المخالفة للثقات انتهى **وقال ايضا** من ضعفه يعني عبد الرحمن بن الواسطي راوي حديث وضع اليدين
تحت السرة المخرج في سنن ابي داود انما ضعفه لانه خالف في بعض المواضع الثقات وتفرد بعضها بالروايات وهؤلاء
انما تضر كثرة المناكير وكثرة مخالفة الثقات ولم تثبت انتهى **وقال الحافظ ابن حجر** في مقدمة فتح الباري
في ترجمة ثابت بن عجلان الانصاري قال العقيلي لا يتابع على حديثه وتعقب ذلك ابو الحسن بن القطان بان ذلك
لا يضره الا اذا كثرت منه رواية المناكير ومخالفة الثقات وهو كما قال انتهى **وقال السيوطي** في تدريب الراوي

شرح تقريب النواوي وقع في عبارتهم انكر ما رواه فلان كذا وان لم يكن ذلك الحديث ضعيفا قال ابن عدي انكر ما روي
بريد بن عبد الله بن ابي بردة اذا اراد الله بامة خيرا قبض نبيها قبلها قال وهذا طريق حسن رواته ثقات وقد ادخله
قوم في صحاحهم انتهى وقال ايضا قال الذهبي انكر ما للوليد بن مسلم من الاحاديث حديث حفظ القرآن وهو عند الترمذي
وحسنه وصححه الحاكم على شرط الشيخين انتهى وقال الذهبي في ميزانه عند ترجمة ابان بن جبلة الكوفي وترجمة
سليمان بن داود اليمامي ان البخاري قال من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل روايته انتهى قلت فعليك يا من ينتفع من
ميزان الاعتدال وغيره من كتب اسماء الرجال ان لا تغتر بلفظ الانكار الذي تجده منقولا من اهل النقد في هذه الاسفار
بل يجب عليك ان تتثبت وتتفهم ان المنكر اذا اطلقه البخاري على الراوي فهو ممن لا تحل الرواية عنه واما اذا اطلقه احمد ومن
يحذو حذوه فلا يلزم ان يكون الراوي ممن لا يحتج به وان تفرق بين روى المناكير او يروي المناكير او في حديثه نكارة ونحو
ذلك وبين قولهم منكر الحديث ونحو ذلك بان العبارات الاولى لا تقدح الراوي قدحا يعتد به والاخرى تجرحه جرحا
معتدا به وان لا تبادر بحكم ضعف الراوي بوجود انكر ما روى في حق روايته في الكامل والميزان ونحوهما فانهم يطلقون
هذا اللفظ على الحديث الحسن والصحيح ايضا بمجرد تفرد راويه وان تفرق بين قول القدماء هذا حديث منكر وبين قول
المتاخرين هذا حديث منكر فان القدماء كثيرا ما يطلقونه على مجرد ما تفرد به راويه وان كان من الاثبات والمتاخرين
يطلقونه على رواية راو ضعيف خالف الثقات وقد زل قدم من احتج على ضعف حديث من زار قبري وجبت له
شفاعتي بقول الذهبي في ميزانه في ترجمة موسى بن هلال احد رواته وانكر ما عنده حديثه عن عبيد الله بن عمر عن نافع
عن ابن عمر من زار قبري وجبت له شفاعتي رواه ابن خزيمة عن محمد بن اسمعيل الاحمسي عنه انتهى وان شئت زيادة
التفصيل في هذا البحث الجليل فارجع الى رسائلي في بحث زيارة القبر النبوي احديها الكلام المبرم في نقض القول المحقق
المحكم وثانيتها الكلام المبرور في رد القول المنصور وثالثتها السعي المشكور في رد المذهب المأثور ردا على رسائل من حجر
زيارة قبر النبي العربي صلى الله عليه وسلم في كل بكرة وعشي ايقاظ كثيرا ما تجد في ميزان الاعتدال وغيره في حق
الرواة نقلا عن يحيى بن معين انه ليس بشيء فلا تغتر به ولا تظنن ان ذلك الراوي مجروح بجرح قوي فقد قال الحافظ
ابن حجر في فتح الباري في ترجمة عبد العزيز بن المختار البصري ذكر ابن القطان الفاسي ان مراد ابن معين من قوله ليس بشيء
يعني ان احاديثه قليلة انتهى وقال السخاوي في فتح المغيث قال ابن القطان ان ابن معين اذا قال في الراوي ليس
بشيء انما يريد انه لم يرو حديثا كثيرا انتهى ايقاظ كثيرا ما تجد في الميزان وغيره نقلا عن ابن معين في حق الرواة لا باس
به فلعلك تظن منه انه ادون من ثقة كما هو مقرر عند المتاخرين وليس كذلك فانه عنده كثقة قال ابن جماعة
في مختصره قال ابن معين اذا قلت لا باس به فهو ثقة وهذا اخبر عن نفسه انتهى وفي مقدمة ابن الصلاح قال ابن ابي
خيثمة قلت ليحيى بن معين انك تقول فلان ليس به باس وفلان ضعيف قال اذا قلت لك ليس به باس فهو ثقة واذا
قلت لك ضعيف فهو ليس بثقة انتهى وفي فتح المغيث ونحوه قول ابي زرعة الدمشقي قلت لعبد الرحمن بن ابراهيم
دحيم يعني الذي كان في اهل الشام كابي حاتم في المشرق ما تقول في علي بن حوشب الفزاري قال لا باس به قال فقلت
لم لا تقول انه ثقة ولا نعلم الا خيرا قال وقد قلت لك انه ثقة انتهى وفي مقدمة فتح الباري يونس البصري قال ابن
الجنيد عن ابن معين ليس به باس وهذا توثيق من ابن معين انتهى ايقاظ قال الذهبي في ميزانه في ترجمة يونس بن ابي
اسحق عمرو السبيعي قال عبد الله بن احمد سألت ابي عن يونس بن ابي اسحق قال كذا وكذا قلت هذه العبارة يستعملها
عبد الله بن احمد كثيرا فيما يجيبه به والده وهي بالاستقراء كناية عمن فيه لين انتهى ايقاظ معنى قول ابن معين

في حق الرواة يكتب حديثه انه من جملة الضعفاء كذا ذكره الذهبي نقلا عن ابن عدي في ترجمة ابراهيم بن هارون الصنعاني **ايقاظ** قال الذهبي في ترجمة ابان بن حاتم الاملوكي في ميزانه اعلم ان كل من اقول فيه مجهول ولا اسنده الى قائله فان ذلك هو قول ابي حاتم وسيأتي من ذلك شيء كثير فاعلم فان عزيته الى قائله كابن المديني وابن معين فذلك بين ظاهر وان قلت فيه جهالة او نكرة او يجهل او لا يعرف وامثال ذلك ولم اعزه الى قائل فهو من قبلي وكما اذا قلت ثقة او صدوق او صالح او لين ونحوه ولم اضفه الى قائل فهو من قولي واجتهادي انتهى **وقال** ايضا في ترجمة اسحق بن سعد بن عبادة لا اذكر في كتابي هذا كل من لا يعرف بل ذكرت منهم خلقا واستوعبت من قال فيه ابو حاتم مجهول انتهى **ايقاظ** فرق بين قول المحدثين في حق الراوي انه مجهول وبين قول ابي حاتم انه مجهول فانهم يريدون به غالبا جهالة العين بان لا يروي عنه الا واحد وابو حاتم يريد به جهالة الوصف فافهمه واحفظه لئلا تحكم على من وجدت في الميزان اطلاق المجهول عليه انه مجهول العين ثم ان جهالة العين ترتفع برواية اثنين عنه دون جهالة الوصف هذا عند الاكثر وعند الدارقطني جهالة الوصف ايضا ترتفع بها ومن ثم لم يقبل قول الدارقطني في حق موسى بن هلال العبدي احد رواة حديث من زار قبري وجبت له شفاعتي انه مجهول لثبوت روايات الثقات عنه **قال الخطيب البغدادي** في الكفاية المجهول عند اهل الحديث هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به ومن لم يعرف حديثه الا من جهة راو واحد مثل عمرو ذي مر وجبار الطائي وعبد الله بن اغر الهمداني وسعيد بن ذي حدان وهؤلاء كلهم لم يرو عنهم غير ابي اسحق السبيعي وروينا عن محمد بن يحيى الذهلي قال اذا روى عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة انتهى **وقال** ايضا اقل ما ترتفع به الجهالة ان يروي عنه اثنان فصاعدا من المشهورين بالعلم الا انه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه انتهى **وقال السخاوي** في فتح المغيث قال الدارقطني من روى عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته وثبتت عدالته انتهى **وقال ابن عبد البر** في الاستذكار شرح الموطأ في باب ترك الوضوء مما مسته النار ممن روى عنه ثلثة وقيل اثنان ليس بمجهول انتهى **وقال تقي الدين السبكي** في شفاء السقام في زيارة خير الانام اما قول ابي حاتم الرازي فيه اي في موسى بن هلال انه مجهول فلا يضره فانه اما ان يريد به جهالة العين او جهالة الوصف فان اراد جهالة العين وهو غالب اصطلاح اهل هذا الشان في هذا الاطلاق فذلك مرتفع عنه لانه قد روى عنه احمد بن حنبل ومحمد بن جابر المحاربي ومحمد بن اسمعيل الاحمسي وابو امية محمد بن ابراهيم الطرطوسي وعبيد بن محمد الوراق والفضل بن سهل وجعفر بن محمد وبرواية اثنين تنتفي جهالة العين فكيف برواية سبعة وان اراد جهالة الوصف فرواية احمد ترفع من شأنه لا سيما مع ما قاله ابن عدي فيه انتهى **وفي** فتح المغيث على ان قول ابي حاتم في الرجل انه مجهول لا يريد به انه لم يرو عنه سوى واحد بدليل انه قال في داود بن يزيد الثقفي انه مجهول مع انه قد روى عنه جماعة ولذا قال الذهبي عقيبه هذا القول يوضح لك ان الرجل قد يكون مجهولا عند ابي حاتم ولو روى عنه جماعة ثقات يعني انه مجهول الحال انتهى **ايقاظ** لا تغتر بقول ابي حاتم في كثير من الرواة على ما يجده من يطالع الميزان وغيره انه مجهول ما لم يوافقه غيره من النقاد العدول فان الامان من جرحه بهذا مرتفع عندهم فكثيرا ما ردوه عليه بانه جهل من هو معروف عندهم **فقد** قال الحافظ ابن حجر في مقدمة فتح الباري الحكم بن عبد الله البصري قال ابن ابي حاتم عن ابيه مجهول قلت ليس بمجهول من روى عنه اربع ثقات ووثقه الذهلي انتهى **وقال** ايضا عباس القنطري قال ابن ابي حاتم عن ابيه مجهول قلت ان اراد العين فقد روى عنه البخاري وموسى بن هارون والحسن بن علي المعمري وان اراد الحال فقد وثقه عبد الله بن احمد بن حنبل قال سألت ابي فذكره بخير انتهى **وقال السيوطي** في تدريب الراوي جهل جماعة من الحفاظ قوما من الرواة لعدم علمهم بهم وهم معروفون بالعدالة عند غيرهم

وانا اسرد ما في الصحيحين من ذلك احمد بن عاصم البلخي جهله ابو حاتم ووثقه ابن حبان وقال روى عنه اهل بلده وابراهيم
بن عبد الله المخزومي جهله ابن القطان وعرفه غيره فوثقه ابن حبان واسامة بن حفص المدني جهله ابو القاسم اللالكائي
قال الذهبي ليس بمجهول قد روى عنه اربعة واسباط ابو اليسع جهله ابو حاتم وعرفه البخاري وبيان بن عمرو جهله ابو حاتم ووثقه
ابن المديني وابن حبان وابن عدي وعبيد الله بن واصل جهله ابو حاتم ووثقه احمد وغيره والحكم بن عبد الله المصري
جهله ابو حاتم ووثقه الذهلي وروى عنه اربع ثقات وعباس القنطري جهله ابو حاتم ووثقه احمد وابنه ومحمد بن الحكم
المروزي جهله ابو حاتم ووثقه ابن حبان انتهى **ايقاظ** كثيرا ما تطلع في ميزان الاعتدال نقلا عن ابن القطان في حق
الرواة لا يعرف له حال ولم يثبت عدالته والمراد به ابو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الفاسي المشهور بابن القطان
المتوفى سنة ثمان وعشرين وستمائة مؤلف كتاب الوهم والايهام فلعلك تظن منه ان ذلك الراوي مجهول او غير
ثقة وليس كذلك فان لابن القطان في اطلاق هذه الالفاظ اصطلاحا لم يوافقه غيره فقد **قال الذهبي** في ميزانه
في ترجمة حفص بن بغيل قال ابن القطان لا يعرف له حال قلت لم اذكر هذا النوع في كتابي هذا لان ابن القطان يتكلم
في كل من لم يقل فيه امام عاصر ذلك الرجل او اخذ عمن عاصره ما يدل على عدالته وفي الصحيحين من هذا النمط كثير
ما ضعفهم احد ولا هم بمجاهيل انتهى **وقال** ايضا في ترجمة مالك المصري قال ابن القطان هو ممن لم تثبت عدالته
يريد انه ما نص احد على انه ثقة وفي رواة الصحيحين عدد كثير ما علمنا ان احدا نص على توثيقهم والجمهور على ان من كان من المشايخ
قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه ان حديثه صحيح انتهى **ايقاظ** ذكر في الميزان وتهذيب التهذيب وغيرهما
من كتب اسماء الرجال في حق كثير من الرواة تركه يحيى القطان فاعرف ان مجرد تركه لا يخرج الراوي من حيز الاحتجاج
به مطلقا فالذي يدل عليه قول الترمذي في كتاب العلل من آخر كتابه الجامع قال علي بن المديني لم يرو يحيى عن
شريك ولا عن ابي بكر بن عياش ولا عن الربيع بن صبيح ولا عن المبارك بن فضالة قال ابو عيسى اي الترمذي وان كان
يحيى ترك الرواية عن هؤلاء فلم يترك الرواية عنهم لانه اتهمهم بالكذب لكنه تركهم لحال حفظهم وذكر عن يحيى
بن سعيد القطان انه كان اذا رأى الرجل يحدث عن حفظه مرة هكذا ومرة هكذا ولا يثبت على رواية واحدة تركه
انتهى **ايقاظ** كثيرا ما يقوله ائمة الجرح والتعديل في حق راو انه ليس مثل فلان كقول احمد في عبد الله بن
عمر العمري انه ليس مثل اخيه اي عبيد الله بن عمر العمري او ان غيره احب الي ونحو ذلك وهذا كله ليس بجرح **قال**
الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمة ازهر بن سعد السمان حكى العقيلي في الضعفاء ان الامام احمد
قال ابن عدي احب الي من ازهر قلت هذا ليس بجرح يوجب دخاله في الضعفاء انتهى **ايقاظ** كثيرا ما تجد الاختلاف
عن ابن معين وغيره من ائمة النقد في حق راو وهو قد يكون لتغير الاجتهاد وقد يكون لاختلاف كيفية السؤال
قال الحافظ ابن حجر في بذل الماعون في فضل الطاعون وقد وثقه اي ابا بلج يحيى بن معين والنسائي
ومحمد بن سعد والدارقطني ونقل ابن الجوزي عن ابن معين انه ضعفه فان ثبت ذلك فقد يكون سئل عنه وعمن فوقه
فضعفه بالنسبة اليه وهذه قاعدة جليلة فيمن اختلف النقل عن ابن معين فيه نبه عليها ابو الوليد الباجي في كتابه
رجال البخاري انتهى **وقال** تلميذه السخاوي في فتح المغيث مما ينبه عليه انه ينبغي ان تتأمل اقوال المزكين
ومخارجها فيقولون فلان ثقة او ضعيف ولا يريدون به انه ممن يحتج بحديثه ولا ممن يرد وانما ذلك بالاضافة
لمن قرن معه على وفق ما وجه الى القائل من السؤال وامثلة ذلك كثيرة لا نطيل بها فمنها ما قال عثمان الدارمي سألت
ابن معين عن العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه كيف حديثهما فقال ليس به بأس قلت هو احب اليك او سعيد المقبري

قال سعيد وثق والعلاء ضعيف فهذا لم يرو به ابن معين ان العلاء ضعيف مطلقا بل لما قال انه قال لا بأس به وانما اراد به
ضعفه بالنسبة لسعيد المقبري وعلى هذا يحمل اكثر ما ورد من الاختلاف في كلام ائمة الجرح والتعديل ممن وثق رجلا
في وقت وجرحه في وقت فينبغي لهذه الحكاية اقوال اهل الجرح والتعديل ليتبين ما لعله خفي على كثير من الناس وقد يكون
الاختلاف للتغير في الاجتهاد انتهى **ايقاظ** يجب عليك ان لا تبادر الى الحكم بجرح الراوي بوجود حكمه من بعض
اهل الجرح والتعديل بل يلزم عليك ان تنقح الامر فيه فان الامر ذو خطر وتهويل ولا يحل لك ان تأخذ بقول كل جارح
في اي راو كان وان كان ذلك الجارح من الائمة او من مشهوري علماء الامة فكثيرا ما يوجد امر يكون مانعا من قبول
جرحه وحينئذ يحكم برد جرحه وله صور كثيرة لا تخفى على مهرة كتب الشريعة فمنها ان يكون الجارح في نفسه مجروحا
فحينئذ لا يبادر الى قبول جرحه وكذا تعديله ما لم يوافقه غيره **وهذا كما قال الذهبي** في ميزانه في ترجمة ابان بن اسحق
المدني بعد ما نقل عن ابي الفتح الازدي متروك قلت لا يترك فقد وثقه احمد العجلي وابو الفتح يسرف في الجرح وله مصنف
كبير الى الغاية في المجروحين جمع فاوعى وجرح خلقا بنفسه لم يسبقه احد الى التكلم فيهم وهو متكلم فيه وسأذكره في المحمدين
انتهى **ثم ذكر** في باب الميم محمد بن الحسين ابو الفتح بن يزيد الازدي الموصلي الحافظ حدث عن ابي يعلى الموصلي
والباغندي وطبقتهما وجمع وصنف وله كتاب كبير في الجرح والضعفاء عليه فيه مؤاخذات حدث عنه ابو اسحق
البرمكي وجماعة ضعفه البرقاني وقال ابو النجيب عبد الغفار الارموي رأيت اهل الموصل يوهنون ابا الفتح ولا يعدونه
شيئا وقال الخطيب في حديثه مناكير وكان حافظا الف في علوم الحديث قلت مات سنة اربع وسبعين وثلث
مائة انتهى **وقال ابن حجر** في تهذيب التهذيب في ترجمة احمد بن شبيب الحبطي البصري بعد ما نقل عن الازدي فيه غير
مرضي قلت لم يلتفت احد الى هذا القول بل الازدي غير مرضي انتهى **ومنها** ان يكون الجارح من المتعنتين المتشددين
فان هناك جمعا من ائمة الجرح والتعديل لهم تشدد في هذا الباب فيجرحون الراوي بادنى جرح ويطلقون عليه ما لا ينبغي
اطلاقه عند اولي الالباب فمثل هذا الجارح توثيقه معتبر وجرحه لا يعتبر الا اذا وافقه غيره ممن ينصف ويعتبر فمنهم
ابو حاتم والنسائي وابن معين وابن القطان ويحيى القطان وابن حبان وغيرهم فانهم معروفون بالاسراف في الجرح و
التعنت فيه فليتثبت العاقل في الرواة الذين تفردوا بجرحه وليتفكر فيه **قال الذهبي** في ميزانه في ترجمة سفيان
بن عيينة يحيى بن سعيد القطان متعنت في الرجال انتهى **وقال ايضا** في ترجمة سيف بن سليمان المكي حدث يحيى
القطان مع تعنته عن سيف انتهى **وقال ايضا** في ترجمة سويد بن عمرو الكلبي بعد نقل توثيقه عن ابن معين وغيره
اما ابن حبان فاسرف واجترأ فقال كان يقلب الاسانيد ويضع على الاسانيد الصحيحة المتون الواهية انتهى **وقال
ابن حجر** في تهذيب التهذيب في ترجمة الحارث بن عبد الله الهمداني الاعور حديث الحارث في السنن الاربعة والنسائي
مع تعنته في الرجال فقد احتج به وقوى امره انتهى **وقال الذهبي** في ميزانه في ترجمة عثمان بن عبد الرحمن الطرائفي
واما ابن حبان فانه تقعقع كعادته فقال فيه يروي عن الضعفاء اشياء ويدلسها عن الثقات فلما كثر ذلك في اخباره
فلا يجوز عندي الاحتجاج بروايته بكل حال انتهى **وقال ابن حجر** في القول المسدد في الذب عن مسند احمد ابن حبان
ربما جرح الثقة حتى كأنه لا يدري ما يخرج من رأسه انتهى **ونحوه** قاله الذهبي في ترجمة افلح بن سعيد المدني **وقال
التقي السبكي** في شفاء السقام اما قول ابن حبان في النعمان انه يأتي عن الثقات بالطامات فهو مثل قول الدارقطني
الا انه بالغ في الانكار انتهى **وقال الذهبي** في ميزانه في ترجمة محمد بن الفضل السدوسي عارم شيخ البخاري بعد ذكر
توثيقه نقلا عن الدارقطني قلت فهذا قول حافظ العصر الذي لم يأت بعد النسائي مثله فاين هذا القول من قول ابن حبان

الاختلاف المتهم في عارم فقال اختلط في آخر عمره وتغير حتى كان لا يدري ما يحدث به فوقع في حديثه المناكير الكثيرة فيجب
التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون فاذا لم يعرف هذا من هذا ترك الكل ولا يحتج بشيء منها قلت ولم يقدر ابن حبان
ان يسوق له حديثا منكرا فاين ما زعم انتهى وقال ابن حجر في بذل الماعون في فضل الطاعون يكفي في تقويته اي
ابي بلج يحيى لكونه في توثيق النسائي وابي حاتم مع تشددهما انتهى وقال ايضا في مقدمة فتح الباري في ترجمة محمد بن ابي عدي
البصري ابو حاتم عنده تعنت انتهى وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة ابن القطان الذي اكثر عنه النقل
في ميزانه وهو ابو الحسن علي بن محمد بعد ما حكى مدحه قلت طالعت كتابه المسمى بالوهم والايهام الذي وضعه
على الاحكام الكبرى لعبد الحق يدل على حفظه وقوة فهمه لكنه تعنت في احوال الرجال فما انصف بحيث انه اخذ يلين
هشام بن عروة ونحوه انتهى وقال الذهبي في ميزانه في ترجمة هشام بن عروة بعد ذكر توثيقه لا عبرة بما قاله ابو الحسن
ابن القطان من انه وسهيل بن ابي صالح اختلطا وتغيرا نعم الرجل تغير قليلا ولم يبق حفظه كهو في حال الشباب فنسي بعض
محفوظه او وهم فكان ماذا أهو معصوم من النسيان ولما قدم العراق في آخر عمره حدث بجملة كثيرة من العلم في غضون ذلك
يسير احاديث لم يجودها ومثل هذا يقع لمالك ولشعبة ولوكيع ولكبار الثقات فدع عنك الخبط وذر خلط الائمة الاثبات
بالضعفاء والمخلطين فهو شيخ الاسلام ولكن احسن الله عزاءنا فيك يا ابن القطان انتهى وقال السخاوي في فتح المغيث
قسم الذهبي من تكلم في الرجال اقساما فقسم تكلموا في سائر الرواة كابن معين وابي حاتم وقسم تكلموا في كثير من الرواة كمالك
وشعبة وقسم تكلموا في الرجل بعد الرجل كابن عيينة والشافعي قال والكل على ثلاثة اقسام قسم منهم متعنت في الجرح متثبت
في التعديل يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث فهذا اذا وثق شخصا فعض على قوله بنواجذك وتمسك بتوثيقه واذا ضعف
رجلا فانظر هل وافقه غيره على تضعيفه فان وافقه ولم يوثق ذلك الرجل احد من الحذاق فهو ضعيف وان وثقه احد فهذا
هو الذي قالوا فيه لا يقبل فيه الجرح الا مفسرا يعني لا يكفي فيه قول ابن معين مثلا ضعيف ولم يبين سبب ضعفه ثم
يجيء البخاري وغيره يوثقه ومثل هذا يختلف في تصحيح حديثه وتضعيفه ومن ثم قال الذهبي وهو من اهل الاستقراء التام
في نقد الرجال لم يجتمع اثنان من علماء هذا الشان قط على توثيق ضعيف ولا على تضعيف ثقة ولهذا كان مذهب النسائي
ان لا يترك حديث الرجل حتى يجتمع الجميع على تركه وقسم منهم متسمح كالترمذي والحاكم قلت وكابن حزم فانه قال
في كل من ابي عيسى الترمذي وابي القاسم البغوي واسمعيل بن محمد الصفار وابي العباس وغيرهم من المشهورين انه مجهول
وقسم معتدل كاحمد والدارقطني وابن عدي انتهى وقال السيوطي في زهر الربى على المجتبى قال ابن الصلاح حكى
ابو عبد الله بن منده انه سمع محمد بن سعد الباوردي بمصر يقول كان مذهب النسائي ان يخرج عن كل من لم يجمع على
تركه قال ابو الفضل العراقي هذا مذهب متسع قال الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح ما حكاه عن الباوردي اراد
بذلك اجماعا خاصا وذلك ان كل طبقة من نقاد الرجال لا يخلو من متشدد ومتوسط فمن الاولى شعبة وسفيان الثوري
وشعبة اشد منه ومن الثانية يحيى القطان وابن مهدي ويحيى اشد منه ومن الثالثة يحيى بن معين واحمد بن
حنبل ويحيى اشد من احمد ومن الرابعة ابو حاتم والبخاري وابو حاتم اشد من البخاري فقال النسائي لا يترك الرجل
عندي حتى يجتمع الجميع على تركه فاما اذا وثقه ابن مهدي وضعفه يحيى القطان مثلا فلا يترك لما عرف من تشديد
يحيى قال الحافظ واذا تقرر ذلك ظهر ان الذي يتبادر الى الذهن من ان مذهب النسائي متسع ليس كذلك
فكم من رجل اخرج له ابو داود والترمذي وتجنب النسائي اخراج حديثه بل تجنب اخراج حديث جماعة من رجال
الصحيح انتهى واعلم ان من النقاد من له تعنت في جرح اهل بعض البلاد او بعض المذاهب لا في جرح الكل ك

ينقح الامر في ذلك الجرح فمن ذلك قول ابن حجر في تهذيب التهذيب الجوزجاني لا عبرة بحطه على الكوفيين انتهى كلامه في ترجمة ابان بن تغلب الربعي الكوفي **ومن ذلك** جرح الذهبي في ميزانه وسير النبلاء وغيرهما من تاليفاته في كثير من الصوفية واولياء الامة فلا تعتبروه ما لم تجد غيره من متوسطي الاجلة ومنصفي الايمة موافقا **وذلك** لما علم من عادة الذهبي بسبب تقشفه وغاية ورعه واحتياطه وتحرزه عن اشعة انوار التصوف والعلم الوهبي الطعن على اكابر الصوفية الصافية وضيق العطن في مدح هذه الطائفة الناجية كما لا يخفى على من طالع كتبه **وقد صرح** بهذا المؤرخ عبد الله بن اسعد اليافعي اليمني في مرآة الجنان في كثير من مواضعه كما بسطته مع ذكر عباراته في السعي المشكور في رد المذهب المأثور وفي تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد ويوافقه قول عبد الوهاب الشعراني في اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الاكابر مع ان الحافظ الذهبي كان من اشد المنكرين على الشيخ اي محيي الدين بن العربي وعلى طائفة الصوفية هو وابن تيمية انتهى وقول التاج السبكي في طبقات الشافعية هذا شيخنا الذهبي له علم وديانة وعنده على اهل السنة تحامل مفرط فلا يجوز ان يعتمد عليه وهو شيخنا ومعلمنا غير ان الحق احق بالاتباع وقد وصل من التعصب المفرط الى حد يسخر منه وانا اخشى عليه من غالب علماء المسلمين وائمتهم الذين حملوا الشريعة النبوية فان غالبهم اشاعرة وهو اذا وقع باشعري لا يبقي ولا يذر والذي اعتقده انهم خصماؤه يوم القيامة انتهى وقول السيوطي في قمع المعارض في نصرة ابن الفارض وان غرك دندنة الذهبي فقد دندن على الامام فخر الدين بن الخطيب ذي الخطوب وعلى اكبر من الامام وهو ابو طالب المكي صاحب قوت القلوب وعلى اكبر من ابي طالب وهو الشيخ ابو الحسن الاشعري الذي ذكره يجول في الآفاق ويجوب وكتبه مشحونة بذلك الميزان والتاريخ وسير النبلاء أفقابل انت كلامه في هؤلاء كلا والله لا يقبل كلامه فيهم بل نوصلهم حقهم ونوفيهم اياه انتهى **تنبيه** اعلم ان هناك جمعا من المحدثين لهم تشدد في جرح الاحاديث بجرح رواته فيبادرون الى الحكم بوضع الحديث او ضعفه بوجود قدح ولو يسيرا في راويه او لمخالفته لحديث آخر منهم ابن الجوزي مؤلف كتاب الموضوعات والعلل المتناهية في الاحاديث الواهية وعمر بن بدر الموصلي مؤلف رسالة في الموضوعات ملخصة من موضوعات ابن الجوزي والرضي الصغاني اللغوي له رسالتان في الموضوعات والجورقاني مؤلف كتاب الاباطيل والتقي ابن تيمية الحراني مؤلف منهاج السنة والمجد اللغوي مؤلف القاموس وسفر السعادة وغيرهما وغيرهم فكم من حديث قوي حكموا عليه بالضعف والوضع وكم من حديث ضعيف لضعف يسير حكموا عليه بقوة الجرح فالواجب على العالم ان لا يبادر الى قبول اقوالهم بدون تنقيح احكامهم ومن قلدهم من دون الانتقاد ضل واوقع العوام في الافساد **وقد بسطت** الكلام في كشف احوالهم في رسالتي الاجوبة الفاضلة للاسئلة العشرة الكاملة فلتطالع فانها لتحقيق الحق في مباحث اصول الحديث كافلة **ايقاظ** كثيرا ما تراهم يعتمدون على ثقات ابن حبان وقد التزم الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب في جميع الرواة الذين لهم ذكر في ثقاته بذكر انه ذكره ابن حبان في الثقات وكتابه هذا مرتب على ثلاثة اقسام قسم في الصحابة وقسم في التابعين وقسم في تبع التابعين **قال** هو في اول كتاب التابعين خير الناس قرنا بعد الصحابة من صحب صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وحفظ عنهم الدين والسنن وانما نملي اسمائهم وما نعرف من انبائهم من الشرق الى الغرب على حروف المعجم اذ هو اوعى للمتعلم الى حفظه وانشط للمبتدي ولست اعرج في ذلك على تقدم السن ولا تأخره ولا اجلالة الانسان ولا تقدمه بل اقصد في ذلك اللفظ دون الجلالة والسن الخ **وقال** في آخره كل شيخ ذكرته في هذا الكتاب فهو صدوق يجوز الاحتجاج بروايته اذا تعرى عن خمس خصال فاذا وجد خبر منكر عن شيخ من هؤلاء الشيوخ الذي ذكرته

اسمائهم فيه كان ذلك الخبر لا ينفك عن احدى خصال خمس اما ان يكون فوق الشيخ الذي ذكرته في هذا الكتاب شيخ ضعيف سوى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله نزه اقدارهم عن الزاق الضعف بهم او دونه شيخ واه لا يجوز الاحتجاج بخبره او الخبر يكون مرسلا لا يلزمنا به الحجة او يكون منقطعا لا تقوم بمثله الحجة او يكون في الاسناد شيخ مدلس لم يبين سماع خبره عمن سمع منه فاذا وجد الخبر متعريا عن هذه الخصال الخمس فانه لا يجوز التنكب عن الاحتجاج به انتهى **وقال** في اول كتاب الثقات انا نملي اسماء الثقات منهم وانسابهم وما يعرف من الوقوف على انبائهم في هذا الكتاب على الشرط الذي ذكرناه فكل خبر وجد من رواية شيخ ممن ذكرنا في هذا الكتاب فهو خبر صحيح اذا تعرى عن الخصال الخمس التي ذكرناها انتهى **وقد** نسب بعضهم التساهل الى ابن حبان وقالوا هو واسع الخطو في باب التوثيق يوثق كثيرا ممن يستحق الجرح **وهو** قول ضعيف فانك قد عرفت سابقا ان ابن حبان معدود ممن له تعنت واسراف في جرح الرجال ومن هذا حاله لا يمكن ان يكون متساهلا في تعديل الرجال وانما يقع التعارض كثيرا بين توثيقه وبين جرح غيره لكفاية ما لا يكفي في التوثيق عند غيره عنده **قال السيوطي** في تدريب الراوي تحت قول النووي في تقريبه اي صحيح الحاكم صحيح ابي حاتم ابن حبان قيل ما ذكر من تساهل ابن حبان ليس بصحيح فان غايته انه يسمي الحسن صحيحا فان كان نسبته الى التساهل باعتبار وجدان الحسن في كتابه فهي مشاحة في الاصطلاح وان كان باعتبار خفة شروطه فانه يخرج في الصحيح ما كان راويه ثقة غير مدلس سمع من شيخه وسمع منه الآخذ عنه ولا يكون هناك ارسال ولا انقطاع واذا لم يكن في الراوي جرح ولا تعديل وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة ولم يأت بحديث منكر فهو عنده ثقة وفي كتاب الثقات كثير ممن هذا حاله ولاجل هذا ربما اعترض عليه في جعلهم ثقات من لا يعرف حاله فلا اعتراض عليه فانه لا مشاحة في ذلك وهذا دون شرط الحاكم حيث شرط عن رواة اخرج لمثلهم الشيخان في الصحيح فالحاصل ان ابن حبان وفى بالتزام شروطه ولم يوف الحاكم انتهى **وفي فتح المغيث** مع ان شيخنا اي الحافظ ابن حجر قد نازع في نسبته الى التساهل الا من هذه الحيثية اي ادراج الحسن في الصحيح وعبارته ان كانت باعتبار وجدان الحسن في كتابه فهو مشاحة في الاصطلاح لانه يسميه صحيحا وان كانت باعتبار خفة شروطه فانه يخرج في الصحيح ما كان راويه ثقة غير مدلس سمع ممن فوقه وسمع منه الآخذ منه ولا يكون هناك ارسال ولا انقطاع واذا لم يكن في الراوي المجهول الحال جرح ولا تعديل وكان كل من شيخه والراوي عنه ثقة ولم يأت بحديث منكر فهو ثقة عنده وفي كتاب الثقات له كثير ممن هذا حاله ولاجل هذا ربما اعترض عليه في جعلهم ثقات من لم يعرف اصطلاحه ولا اعتراض عليه فانه لا تشاحح في ذلك قلت ويتأيد بقول الحازمي ابن حبان امكن في الحديث من الحاكم وكذا قال العماد بن كثير قد التزم ابن خزيمة وابن حبان الصحة وهما خير من المستدرك بكثير وانظف اسانيد ومتونا انتهى **ايقاظ** قد اكثر علماء عصرنا من نقل جرح الرواة من ميزان الاعتدال مع عدم اطلاعهم على انه ملخص من كامل ابن عدي وعدم وقوفهم على شرطهما فيه في ذكر احوال الرجال فوقعوا به في الزلل واوقعوا الناس في الجدل فان كثيرا ممن ذكر فيه الفاظ الجرح معدود في الثقات سالم من الجرح فليتنبه العاقل وليتنبه الغافل وليجتنب عن المبادرة الى جرح الرواة بمجرد وجود الفاظ الجرح في حقه في الميزان فانه خسران اي خسران **قال الذهبي** في ديباجة ميزانه وفيه من تكلم فيه مع ثقته وجلالته بادنى لين وباقل تجريح فلولا ان ابن عدي وغيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته لثقته ولم ار من الرأي ان احذف اسم واحد ممن له ذكر بتليين ما في كتب الائمة المذكورين خوفا من ان يتعقب علي لا اني ذكرته لضعف فيه عندي انتهى **وقال** في آخر ميزانه فاصله وموضوعه في الضعفاء وفيه خلق من الثقات

ذكرهم للذب عنهم او لان الكلام غير مؤثر فيهم ضعفا انتهى وقال في ميزانه في ترجمة جعفر بن اياس الواسطي احد الثقات
اورده ابن عدي في كامله فاساء انتهى وقال في ترجمة حماد بن ابي سليمان الكوفي شيخ الامام ابي حنيفة سمع من انس وتفقه
بابراهيم النخعي روى عنه سفيان وشعبة وابو حنيفة وخلق تكلم فيه للارجاء ولولا ذكر ابن عدي له ما ذكرته انتهى وقال
في ترجمة حسين بن هلال لا حاجة لاحد هو في كامل ابن عدي مذكور فلهذا ذكرته والا فالرجل حجة انتهى وقال في ترجمة ثابت
البناني قلت ثابت ثابت كاسمه ولولا ذكر له ابن عدي ما ذكرته انتهى وقال في ترجمة احمد بن صالح المصري قال ابن عدي لولا
اني شرطت في كتابي ان اذكر كل من تكلم فيه لكنت اجل احمد بن صالح ان اذكره انتهى وقال في ترجمة اشعث بن عبد الملك
الحمراني قلت انما اوردته لذكر ابن عدي له في كامله ثم انه ما ذكر في حقه شيئا يدل على تليينه بوجه وما ذكره احد في الضعفاء
نعم ما اخرجا له في الصحيحين فكان ماذا انتهى وقال في ترجمة اويس القرني قال البخاري في اسناده نظر فيما يرويه و
قال البخاري ايضا في الضعفاء في اسناده نظر قلت هذه العبارة يريد ان الحديث الذي روي عن اويس في الاسناد الى اويس
نظر ولولا ان البخاري ذكر اويسا في الضعفاء لما ذكرته اصلا فانه من اولياء الله الصالحين انتهى وقال في ترجمة احمد بن
شعيب بن عقدة ثم قوى ابن عدي امره وقال لولا اني شرطت ان اذكر كل من تكلم فيه لم اذكره للفضل الذي كان فيه
انتهى وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة ابي القاسم عبد الله البغوي اخذ ابن عدي يضعفه ثم في الآخر قواه
وقال لولا اني شرطت ان كل من تكلم فيه متكلم ذكرته والا كنت لا اذكره انتهى وقال في ترجمة ابي بكر عبد الله بن ابي
داود السجستاني قال ابن عدي لولا انا شرطنا ان كل من تكلم فيه ذكرناه لما ذكرت ابن ابي داود انتهى وقال الزين
العراقي في شرح الفيته فيه اي معرفة الثقات والضعفاء لائمة الحديث تصانيف منها ما افرد في الضعفاء وصنف
فيه البخاري والنسائي والعقيلي والساجي وابن حبان والدارقطني والازدي وابن عدي ولكنه ذكر في كتابه الكامل كل من
تكلم فيه وان كان ثقة وتبعه على ذلك الذهبي في الميزان الا انه لم يذكر احدا من الصحابة والائمة المتبوعين وفاتهما
ذيلت عليه ذيلا في مجلد انتهى وقال السخاوي في فتح المغيث في كل منهما تصانيف ففي الضعفاء ليحيى بن معين
ولابي زرعة الرازي وللبخاري في كبير وصغير وللنسائي ولابي حفص الفلاس ولابي احمد بن عدي في كامله وهو اكمل الكتب المصنفة قبله
واجلها ولكنه توسع لذكره كل من تكلم فيه وان كان ثقة انتهى وفيه ايضا وجمع الذهبي معظمها في ميزانه فجاء
كتابا نفيسا عليه معول من جاء بعده مع انه تبع ابن عدي في ايراد كل من تكلم فيه ولو كان ثقة انتهى وفي
مقدمة فتح الباري في ترجمة عكرمة من عادته اي ابن عدي ان يخرج الاحاديث التي انكرت على الثقة انتهى
فائدة قال ابن حجر في ديباجة تقريب التهذيب في فائدة ايراد كل ما قيل في الرجل من جرح وتوثيق يظهر عند المعارضة انتهى
ايقاظ قد يظن من لا علم له حين يرى في ميزان الاعتدال وتهذيب الكمال وتهذيب التهذيب وتقريب التهذيب
وغيرها من كتب الفن في حق كثير من الرواة الطعن بالارجاء عن ائمة النقل الاثبات حيث يقولون رمي بالارجاء
او كان مرجيا ونحو ذلك من عباراتهم كونهم خارجين من اهل السنة والجماعة داخلين في فرق الضلالة مجروحين
بالبدعة الاعتقادية معدودين من الفرق المرجئة الضالة ومن ههنا طعن كثير منهم على الامام ابي حنيفة و
صاحبيه وشيوخه لوجود اطلاق الارجاء عليهم في كتب من يعتمد على نقلهم ومنشاء ظنهم غفلتهم عن اقسام
الارجاء وسرعة انتقال ذهنهم الى الارجاء الذي هو ضلال عند العلماء فقد قال محمد بن عبد الكريم الشهرستاني
في كتاب الملل والنحل عند ذكر فرق الضلالة ومن ذلك المرجئة والارجاء على معنيين احدهما التاخير كما في قوله
تعالى قالوا ارجه واخاه اي امهله والثاني اعطاء الرجاء اما اطلاق اسم المرجئة على الجماعة بالمعنى الاول فصحيح لانهم

كانوا يؤخرون العمل عن النية والاعتقاد واما بالمعنى الثاني فظاهر فانهم كانوا يقولون لا يضر ولا ينفع مع الايمان معصية كما لا ينفع مع الكفر طاعة وقيل الارجاء تاخير حكم صاحب الكبيرة الى يوم القيمة فلا يقضى عليه بحكم ما في الدنيا من كونه من اهل الجنة او النار فعلى هذا المرجئة والوعيدية فرقتان متقابلتان وقيل الارجاء تاخير علي عن الدرجة الاولى الى الرابعة فعلى هذا المرجئة والشيعة متقابلتان فالمرجئة اصناف اربعة مرجئة الخوارج ومرجئة القدرية ومرجئة الجبرية والمرجئة الخالصة انتهى ثم ذكر الشهرستاني فرق المرجئة الخالصة مع ذكر معتقداتهم ومزخرفاتهم كاليونسية اصحاب يونس المرجي الذين زعموا ان الايمان هو المعرفة والاقرار بالله وبرسله وبكل ما لا يجوز في العقل ان يفعله والتومنية اصحاب ابي معاذ التومني الذي يزعم ان الايمان هو ما عصم من الكفر وهو اسم لخصال اذا تركها التارك كفر وهي المعرفة والتصديق والمحبة والاخلاص والاقرار بما جاء به الرسول والصالحية اصحاب صالح بن عمرو القائلين بان الايمان هو المعرفة بالله على الاطلاق والقول بثالث ثلثة ليس بكفر ويصح الايمان مع جحد الرسول والصلوة وغيرها ليست بعبادة انما العبادة معرفة الله والبونسية القائلين بان الايمان هو معرفة الله وترك الاستكبار عليه والخضوع له والمحبة بالقلب ولا يضر ترك ما سوى المعرفة من الطاعات الايمان ولا يعذب على ذلك وقال رئيسهم يونس النميري ان ابليس لعنه الله كان عارفا بالله وحده غير انه ابى واستكبر فكفر باستكباره والعبيدية اصحاب عبيد المكتئب القائل بان ما دون الشرك مغفور لا محالة والغسانية اصحاب غسان بن ابان الكوفي الزاعم ان الايمان هو المعرفة بالله ورسوله والاقرار بما جاء به الرسول وانه لو قال قائل علم ان الله فرض الحج الى الكعبة غير اني لا ادري اين الكعبة ولعلها في الهند كان مؤمنا فهذه فرق المرجئة وضلالاتهم ويطلب تفصيل ذلك من كتب علم الكلام المشتملة على ذكر مقالاتهم وجملة التفرقة بين اعتقاد اهل السنة وبين اعتقاد المرجئة ان المرجئة يكتفون في الايمان بمعرفة الله ونحوه ويجعلون ما سوى الايمان من الطاعات وما سوى الكفر من المعاصي غير مضرة ولا نافعة ويتشبثون بظاهر حديث من قال لا اله الا الله دخل الجنة واهل السنة يقولون لا تكفي في الايمان المعرفة بل لا بد من التصديق الاختياري مع الاقرار اللساني وان الطاعات مفيدة والمعاصي مضرة مع الايمان توصل صاحبها الى دار الخسران والذي يجب علمه على العالم المشتغل بكتب التواريخ واسماء الرجال ان الارجاء يطلق على قسمين احدهما الارجاء الذي هو ضلال وهو الذي مر ذكره آنفا وثانيهما الارجاء الذي ليس بضلال ولا يكون صاحبه عن اهل السنة والجماعة خارجا ولهذا ذكروا ان المرجئة فرقتان مرجئة الضلالة ومرجئة اهل السنة وابو حنيفة وتلامذته وشيوخه وغيرهم من الرواة الاثبات انما عدوا من مرجئة اهل السنة لا من مرجئة الضلالة قال الشهرستاني عند ذكر الغسانية ومن العجيب ان غسان كان يحكي عن ابي حنيفة مثل مذهبه ويعده من المرجئة ولعله كذب عليه ولعمري كان يقال لابي حنيفة واصحابه مرجئة السنة ولعل السبب فيه انه لما كان يقول الايمان هو التصديق بالقلب وهو لا يزيد ولا ينقص ظن به انه يؤخر العمل عن الايمان والرجل مع تحرجه في العلم كيف يفتي بترك العمل وله سبب آخر وهو انه كان يخالف القدرية والمعتزلة الذين ظهروا في الصدر الاول والمعتزلة كانوا يلقبون كل من خالفهم في القدر مرجئا وكذلك الوعيدية من الخوارج فلا يبعد ان اللقب انما لزمه من فريقي المعتزلة والخوارج انتهى وفي الطريقة المحمدية اما المرجئة فان ضربا منهم يقولون نرجئ امر المؤمنين والكافرين الى الله فيقولون الامر فيهم موكول الى الله يغفر لمن يشاء من المؤمنين والكافرين ويعذب من يشاء فهؤلاء ضرب من المرجئة وهم كفار وكذا الضرب الاخر الذين يقولون حسناتنا متقبلة قطعا وسيئاتنا مغفورة والاعمال ليست بفرائض ولا يقرون بفرائض الصلوة والزكوة

والصيام وسائر الفرائض ويقولون هذه كلها فضائل فهؤلاء ايضا كفار واما المرجئة الذين يقولون لا نتولى المومنين المذنبين ولا نتبرأ منهم فهؤلاء المبتدعة ولا نخرجهم بدعتهم واما المرجئة الذين يقولون نرجئ امر المومنين الى الله فلا ننزلهم جنة ولا نارا ولا نتبرأ منهم ونتولاهم فهم على السنة فالزم قولهم وخذ به انتهى **وفي شرح المقاصد** للتفتازاني اشتهر من مذهب المعتزلة ان صاحب الكبيرة بدون التوبة مخلد في النار وان عاش على الايمان مائة سنة ولم يفرقوا بين ان تكون الكبيرة واحدة او كثيرة واقعة قبل الطاعات او بعدها او بينها وجعلوا عدم القطع بالعقاب وتفويض الامر الى الله يغفر ان شاء ويعذب ان شاء على ما هو مذهب اهل الحق ارجاء بمعنى انه تاخير للامر وعدم جزم بالعقاب والثواب وبهذا الاعتبار جعل ابو حنيفة وغيره من المرجئة انتهى **وفي** شرح الفقه الاكبر المسمى بالمنح الاظهر لعلي القاري المكي ثم اعلم ان القونوي ذكر ان ابا حنيفة كان يسمى مرجئا لتاخيره امر صاحب الكبيرة الى مشية الله والارجاء التاخير انتهى **وفي** التمهيد لابي شكور السالمي ثم المرجئة على نوعين مرجئة مرحومة وهم اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ومرجئة ملعونة وهم الذين يقولون بان المعصية لا تضر والعاصي لا يعاقب روي عن عثمان بن ابي ليلى انه كتب الى ابي حنيفة وقال انتم مرجئة فاجابه بان المرجئة على ضربين مرجئة ملعونة وانا بريء منهم ومرجئة مرحومة وانا منهم وكتب فيه بان الانبياء كانوا كذلك الا ترى الى قول عيسى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم انتهى **وقال** ابن حجر المكي في الفصل السابع والعشرين من كتابه الخيرات الحسان في مناقب النعمان قد عد جماعة الامام ابا حنيفة من المرجئة وليس هذا الكلام على حقيقته اما اولا فقال شارح المواقف كان غسان المرجئي ينقل الارجاء عن ابي حنيفة ويعده من المرجئة وهو افتراء عليه قصد به غسان ترويج مذهبه بنسبته الى هذا الامام الجليل واما ثانيا فقد قال الامدي ان المعتزلة كانوا في الصدر الاول من خالفهم في القدر مرجئا اولانه لما قال الايمان لا يزيد ولا ينقص ظن به الارجاء بتاخير العمل عن الايمان انتهى **وخلاصة** المرام في هذا المقام ان الارجاء قد يطلق على اهل السنة والجماعة من مخالفيهم المعتزلة الزاعمين بالخلود الناري لصاحب الكبيرة وقد يطلق على الايمة القائلين بان الاعمال ليست بداخلة في الايمان وبعدم الزيادة فيه والنقصان وهو مذهب ابي حنيفة واتباعه من جانب المحدثين القائلين بالزيادة والنقصان وبدخول الاعمال في الايمان وهذا النزاع وان كان لفظيا كما حققه المحققون من الاولين والاخرين لكنه لما طال آل الامر الى بسط كلام الفريقين من المتقدمين والمتاخرين ادى ذلك الى ان اطلقوا الارجاء على مخالفيهم وشنعوا بذلك عليهم وهو ليس بطعن في الحقيقة على ما لا يخفى على مهرة الشريعة **واذا** انتقش هذا كله على صحيفة خاطرك فاعرف انه لا ينبغي المبادرة نظرا الى قول احد من ايمة النقد وان كان من اجلة المحدثين في حق احد من الراويين انه من المرجئين باطلاق القول بكونه من فرق الضلالة وجرحه بالبدعة الاعتقادية بل الواجب التنقير والحكم بما يظهر بالوجه الرجيح نعم ان دلت قرينة حالية او مقالية على ان مراد الجارح بالارجاء ما هو ضلالة فلا باس بالحكم بكونه ذا ضلالة والا فيحتمل ان يكون اطلاق ذلك القول على ذلك الراوي من معتزلي وصدر ذلك من الجارح او اعتمد على اشتهاره من دون وقوف على الواضح ويحتمل ان يكون الراوي ممن لا يقول بزيادة الايمان ونقصانه ولا بدخول العمل في حقيقته فاطلق عليه الجارح المحدث الارجاء تبعا لاهل طريقته وليشهد لما ذكرنا ما في لسان الميزان لابن حجر العسقلاني في ترجمة محمد بن الحسن تلميذ ابي حنيفة نقل ابن عدي عن اسحق بن راهويه سمعت يحيى بن آدم يقول كان شريك لا يجيز شهادة المرجئة فشهد عنده محمد بن الحسن فرد شهادته فقيل له في ذلك فقال انا لا اجيز شهادة من يقول الصلوة ليست من الايمان انتهى فان هذا صريح في انه انما اطلق على محمد الارجاء لكونه لا يرى الصلوة جزءا من حقيقة الايمان

ومن المعلوم ان هذا ليس بضلال وطغيان **وكذا** قول الذهبي في ميزانه في ترجمة مسعر بن كدام بعد ذكر توثيقه ولا عبرة بقول
السليماني كان من المرجئة مسعر وحماد بن ابي سليمان والنعمان وعمرو بن مرة وعبد العزيز بن ابي رواد وابو معاوية وعمرو بن
ذر وسرد جماعة قلت الارجاء مذهب لعدة من اجلة العلماء لا ينبغي التحامل على قائله انتهى **وكذا** قول الشهرستاني
في الملل والنحل في آخر بحث المرجئة رجال المرجئة كما نقل الحسن بن محمد بن علي بن ابي طالب وسعيد بن جبير وطلق بن حبيب
وعمرو بن مرة ومحارب بن دثار ومقاتل بن سليمان وحماد بن ابي سليمان وابو حنيفة وابو يوسف ومحمد بن الحسن وقديد
بن جعفر وهؤلاء كلهم ائمة الحديث لم يكفروا اصحاب الكبائر بالكبيرة ولم يحكموا بتخليدهم في النار خلافا للخوارج
والقدرية انتهى **فائدة** قد تشبث بعض الشيعة كصاحب الاستقصاء وغيره بقول السليماني المذكور في الميزان في ان ابا حنيفة
من المرجئة ولم يعلم انه قول مردود ولو قبل لعد جمع من ائمة السنة وقد عد السليماني في موضع آخر ابا حنيفة من الشيعة
فلم يستند بهذا القول المردود ليدخل ابو حنيفة في مذهبه المطرود **قال الذهبي** في ترجمة عبد الرحمن بن ابي حاتم
من ميزانه وما ذكرته لولا ذكر ابي الفضل السليماني وبئس ما صنع فانه قال ذكر اسامي الشيعة من المحدثين الذين يقدمون
عليا على عثمان الاعمش والنعمان بن ثابت وشعبة بن الحجاج وعبد الرزاق وعبيد الله بن موسى وعبد الرحمن بن ابي حاتم
انتهى وبالجملة فكما ان قول السليماني هذا غير مقبول فان ابا حنيفة ليس من الشيعة باتفاق الفريقين فكذا قوله السابق
غير مقبول عند اماثل الثقلين **تذنيب نبيه** نافع لكل وجيه اعلم انه ذكر قطب الاقطاب غوث الانجاب انيس
الصوفية الصافية رأس السلسلة القادرية مولانا السيد محي الدين عبد القادر الجيلاني دام من دخل في سلسلته
مغبوطا بالفضل الرحماني في فصل من فصول كتابه غنية الطالبين عند ذكر فرق هذه الامة فاصل ثلث وسبعين
فرقة عشرة اهل السنة والجماعة والخوارج والشيعة والمعتزلة والمرجئة والمشبهة والجهمية والضرارية والنجارية والكلابية
ثم ذكر حال كل فرقة وفروعها واختلاف مقالاتها وقال عند ذكر المرجئة اما المرجئة ففرقها اثنا عشر فرقة الجهمية
والصالحية والشمرية واليونسية واليونانية والنجارية والغيلانية والشبيبية والحنفية والمعاذية والمريسية والكرامية
انتهى ثم ذكر حال كل فرقة ومن نسبت اليه الى ان قال واما الحنفية فهم اصحاب ابي حنيفة النعمان بن ثابت زعموا ان
الايمان هو المعرفة والاقرار بالله ورسوله وبما جاء من عنده جملة على ما ذكره البرهوتي في كتاب الشجرة انتهى
فهذا كما ترى يدل على ان الحنفية اتباع الملة الحنيفية من المرجئة الضالة المبتدعة **وقد** استند بهذه العبارة
جمع من الشيعة فطعنوا به الزاما على اتباع ابي حنيفة وزعموا انه من المرجئة الضالة **واقتدى** بهم في هذا الطعن
كثير من اهل السنة ممن له تعصب وافر وتعنت ظاهر بابي حنيفة ومقلديه فاوردوا هذه العبارة في معرض
مطاعنه ومثالبه ايذاء لمقلديه ولا عجب من الشيعة فانهم من اعداء اهل السنة يسبون اكابر الصحابة ويطعنون
على سلف اصحاب الهداية فما بالك بابي حنيفة وطريقته المرضية انما العجب من هؤلاء الذين هم من اهل السنة
ويدعون انهم من متبعي الكتاب والسنة ومع ذلك يطعنون على اول هذه الامة وصدر الائمة من دون
بصيرة وبصارة **وقد** طال البحث قديما وحديثا بين علماء المذاهب لاجل في عبارة الغنية واستشكلوا وقوعها
من مثل هذا الشيخ الجليل والصوفي النبيل وذلك لوجهين الاول ان كتب الامام ابي حنيفة كالفقه الاكبر وكتاب الوصية
تنادي باعلى النداء على انه ليس مذهبه في باب الايمان ونحو ما ذهبت اليه المرجئة اصحاب الاغواء وكذلك
كتب الحنفية تشهد ببطلان مذهب المرجئة وان الحنفية وامامهم ليسوا منهم فهذه النسبة الواقعة فرية بلا مرية
وصدورها من مثل هذا الشيخ الذي هو سيد الطائفة الرضية بلية اي بلية والثاني ان غوث الثقلين بنفسه

ذكر في غنية ابا حنيفة بلفظ الامام واورد قوله عند ذكر خلاف الايمة الاعلام فمن ذلك قوله في بيان قنوت الفجر
بعد ذكر مذهب امامه احمد بن حنبل من ان التغليس افضل وقال الامام ابو حنيفة الاسفار افضل انتهى ومن ذلك
قوله في فضل الصلوة عند ذكر حكم تارك الصلوة وقال الامام ابو حنيفة لا يقتل ولكن يحبس حتى يصلي فيتوب
او يموت في الحبس وقال الامام الشافعي نقتل بالسيف حدا ولا يكفر انتهى فلو كان عنده ان ابا حنيفة من المرجئة
الضالة لما ذكر قوله في الاصول الشرعية مع اقوال الايمة المرضية وقد تفرقوا في دفع هذين الاشكالين على مسالك
اكثرها لا تعجب طالب احسن المسالك فمنهم من قال انا لا نفهم كلام الشيخ الجيلاني بل نقطع بكونه حقا مع القطع
بكون الحنفية ناجية حقا ولا يخفى على الذكي ان هذا لا يغني ولا يشفي ومنهم من قال ان غوث الثقلين لما ادخل
الحنفية في الفرق الغير الناجية لزم على من انتسب الى ارادته وسلسلته ان يخلع ربقة التحنف عن رقبته وانت
تعلم ما فيه من الفساد لا يتفوه به الا ذو غباوة وعناد فان مجرد اطلاق المرجئة على الحنفية من سيد السلسلة القادرية
مع مخالفة كتب امام الحنفية وزبر الحنفية لا يجوز هذا الامر الذي ذكره هذا المجيب الغير المصيب كيف فان مخالفة
الواحد ولو كان من اعاظم المشاهير اهون من مخالفة الجماهير واي مضائقة في عدم اعتداد قول غوث الثقلين
في هذا الباب لكونه مخالفا لجميع اولي الالباب لاسيما اذا وجد منه بنفسه ما يعارضه ويخالفه فان كل احد يؤخذ
من قوله ويترك الا الرسول صلى الله عليه وسلم وليس كل قول كل معتمد بمسلم فان العصمة عن الخطاء مطلقا
من خواص الانبياء ولا توجد في الصحابة فضلا عن الاولياء ونظيره قول الشيخ محي الدين بن العربي في الفصوص
بايمان فرعون اللعين فانه لكونه مخالفا للقرآن والسنة واقوال الايمة ومخالفا لما صرح به هو في الفتوحات
المكية لم يقبله جمع من فضلاء الدين كما بسطه علي القاري المكي في رسالته فر العون من مدعي ايمان فرعون وابن
حجر المكي في كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر وغيرهما في غيرهما ومنهم من قال ان الشيخ لم يذكر ذلك من عند
نفسه بل نقله عن غيره وانما قيل ليس عليه الا تصحيح النقل وانما العهدة على ما منه النقل وفيه سخافة ظاهرة عند
اهل الفضل فان العالم المتبحر والصوفي المتبصر لا يعذر في نقل مثل هذا الباطل بل لا يحل نقله الا للرد عليه والقدح
فيه على الوجه الكامل وان شئت تفصيل هذا فارجع الى رسالتي تذكرة الراشد برد تبصرة الناقد ومنهم من قال
ان الغنية ليس من تصانيف الشيخ محي الدين فلا قدح عليه في ذلك عند علماء الدين ويشهد له
قول الشيخ عبد الحق الدهلوي في عنوان ترجمة الغنية بالفارسية ہرگز ثابت نشده كہ اين از تصنيف آنجناب ہست اگرچہ انتساب
آن بآنحضرت اشتہار دارد در نظر بريں كہ شايد دراں حرف از آنجناب بود ترجمہ كردم چنانچہ علامہ مير حسين ميبذی در ديباچہ ديوان كہ نزد عوام منسوب بحضرت
امير المومنين علی است بريں اسلوب معذرت كردہ انتہى وحاصله انه لم يثبت ان الغنية من تصانيفه وان اشتهر انتسابها اليه
وغير خفي على كل نقي ما في هذا الجواب من التباب اما اولا فلان نسبتها اليه مذكورة في كتب ابن حجر وغيره
من الاكابر فانكار كونها من تصانيفه غير مقبول عند الاواخر واما ثانيا فلان من طالع الغنية من اولها الى
آخرها حرفا حرفا علم كونها من تصانيفه قطعا واما ثالثا فلانه على تقدير تسليم انه ليس من تصانيفه بل من تصانيف
غيره لا يشك من يطالعها ان مؤلفها فاضل رباني وكامل حقاني وان كان غير الشيخ الجيلاني فلزوم كون الحنفية مرجئة
بتصريح من هو من الطائفة المتقنة باق الى الآن كما كان وان اندفع الطعن على الشيخ الجيلاني قطب الزمان ومنهم
من قال ان هذه العبارة التي فيها ذكر الحنفية من المرجئة ليست من الشيخ عبد القادر وانما ادرجها احد ممن له بغض
وتعصب ظاهر وهذا مما اختاره عبد الغني النابلسي في كتابه الرد المتين على منتقص العارف محي الدين

حيث قال الاولى في الجواب ان يقال تلك العبارة مدسوسة مكذوبة على الشيخ وينبغي ان يحفظ هذا الاصل في جميع
ما وجد في كتب العلماء الصالحين من بعض العبارات الفاسد معناها القبيح مرادها كما قال القاضي ابو بكر الباقلاني في
كتابه الانتصار ما معناه ان وجود مسألة في كتاب او في الف كتاب منسوب الى امام لا يدل على انه قالها حتى ينقل خرج
نقلا متواترا يستوي فيه الطرفان والواسطة وهذا عزيز الوجود انتهى **وكذا** قال الفاضل السيالكوتي في ترجمة الغنية بانكه
ذكر حنفيه در فرق مرجئه وگفتن كه ايمان نزد ايشان معرفت است واقرار خلاف مذهب اين طائفه است كه ذكر كتب
معتبر است وشايد اين را بعض مبتدعان داخل كرده اند در كلام شيخ انتهى **وايده** بعضهم بان ادراج جملة او كلام
في كلام العلماء من بعض الجهلاء غير بعيد عند العالمين بل هو واقع في كلام الاولين والآخرين **قال الشعراني**
في اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الاكابر قد دس الزنادقة تحت وسادة الامام احمد بن حنبل عقائد زائغة
ولولا ان اصحابه يعلمون منه صحة الاعتقاد لافتتنوا بما وجدوا وكذلك دسوا على شيخ الاسلام مجد الدين
الفيروزآبادي صاحب القاموس كتابا في الرد على ابي حنيفة وتكفيره ودفعوه الى ابي بكر بن الخياط اليمني فارسل يلوم الشيخ
مجد الدين على ذلك فكتب اليه ان كان بلغك هذا الكتاب فاحرقه فانه افتراء من الاعداء وانا من اعظم المعتقدين في الامام
ابي حنيفة وذكرت مناقبه في مجلد وكذلك دسوا على الامام الغزالي في الاحياء مسائل وظفر القاضي عياض بنسخة من
تلك النسخ فامر باحراقها وكذلك دسوا على الشيخ محي الدين عدة مسائل في الفتوحات وقفت عليها وتوقفت فذكرت
ذلك للشيخ ابي الطاهر المغربي نزيل مكة المشرفة فاخرج لي نسخة من الفتوحات التي قابلها على نسخة الشيخ التي بخطه
في مدينة قونية فلم ار فيها شيئا مما كنت توقفت فيه وحذفته حين اختصرت الفتوحات وكذلك دسوا علي انا في
كتابي المسمى بالبحر المورود جملة من العقائد الزائغة واشاعوها في مصر ومكة ثلث سنين وانا برئ منها انتهى **ولا يخفى**
على اهل الفطانة ما في هذا الجواب من السخافة فان مجرد احتمال كون تلك العبارة مدسوسة لا يكفي لدفع الخدشة الا
اذا تايد ذلك بوجود نسخ الغنية الصحيحة خالية عن هذه البلية واذ ليس فليس **ومنهم** من قال ان ابا حنيفة كنية
الغير امامنا ايضا فمراد الشيخ من ابي حنيفة الذي جعل اتباعه مرجئة غيره **وفيه** ضعف ظاهر لوجوه **الاول** انه
مجرد احتمال فلا يسمع **الثاني** ان ذكر نعمان بن ثابت بعد ذكر ابي حنيفة شاهد عدل على ان المراد من هو معدود من
الائمة الاربعة **الثالث** ان ابا حنيفة الذي هو غير امامنا لم يشتهر مذهبه ولا شاعت طريقته ولا سمي اتباعه حنفية
فلفظ الحنفية في عبارة الشيخ آب عن هذه القضية الحملية **ومنهم** من قال ان الارجاء على قسمين ارجاء المبدعة
وارجاء السنة كما مر تفصيله ومر ايضا ان كثيرا من اهل السنة سماهم مخالفوهم مرجئة فكلام الشيخ محمول على الارجاء
السني لا على الارجاء البدعي **وهذا** مما اختاره علي القاري **وفيه** ايضا خدشة واضحة من حيث ان الشيخ بصدد
بيان فرق الضلالة وذكر منها المرجئة ثم منها الحنفية فلا مجال هناك لهذا الاحتمال وان كان مستقيما في عبارات غيره من اهل
الاكمال كما مر بيانه **ومنهم** من قال ان مراد الشيخ من الحنفية فرقة منهم وهم المرجئة وتوضيحه ان الحنفية عبارة عن
فرقة تقلد الامام ابا حنيفة في المسائل الفرعية وتسلك مسلكه في الاعمال الشرعية سواء وافقته في اصول العقائد
ام خالفته فان وافقته يقال لها الحنفية الكاملة وان لم توافقه يقال لها الحنفية مع قيد يوضح مسلكه في العقائد الكلامية فكم
من حنفي حنفي في الفروع معتزلي عقيدة كالزمخشري جار الله مؤلف الكشاف وغيره وكمؤلف القنية والحاوي والمجتبى
شرح مختصر القدوري نجم الدين الزاهدي وقد بسطنا ترجمتهما في الفوائد البهية في تراجم الحنفية وكعبد الجبار وابي هاشم
والجبائي وغيرهم وكم من حنفي حنفي فرعا مرجئي او زيدي اصلا وبالجملة فالحنفية لها فروع باعتبار اختلاف العقيدة فمنهم

للشيعة ومنهم المعتزلة ومنهم المرجئة فالمراد بالحنفية ههنا هم الحنفية المرجئة الذين يتبعون ابا حنيفة في الفروع ف يخالفونه في العقيدة بل يوافقون فيها المرجئة الخالصة **وهذا الجواب** وان كان احسن من الاجوبة السابقة لكن لا يخلو عن سخافة قادحة وذلك لان عبارة الغنية تحكم بان المرجئة اصل ومن فروعه المرجئة ومقتضى الجواب الحنفية اصل ومن فروعه المرجئة **ومنهم** من قال ان لفظ الحنفية عند ذكر فروع المرجئة وقع تصحيفا سهوا او عمدا من كتاب الغنية موضع الغسانية فان اصحاب المقالات ذكروا الغسانية من فروع المرجئة لم يذكروا الحنفية والغنية خالية عن ذكر الغسانية **وفيه** ايضا سخافة ظاهرة فان مجرد احتمال التصحيف من الكاتب من غير حجة غير مسموع عند ارباب التصحيح مع ان تفسير الحنفية الواقع في الغنية يابى عن هذا الاحتمال الا ان يلتزم ان ذلك ايضا تصحيف وقع من الكاتب الدال وهو احتمال على احتمال فلا يصغى اليه ارباب الكمال **ومنهم** من قال ان المراد ههنا بالحنفية الحنفية القائلون بان الايمان هو المعرفة بالله وحده ونحو ذلك من خرافات المرجئة الخالصة وتوضيحه على ما في الرسالة المحررة ان النسبة بين اهل السنة سواء كان حنفيا او شافعيا او حنبليا او مالكيا وبين المرجئة الضالة نسبة التباين الكلي والنسبة بين الحنفية بمعنى المتابعين له اصلا وفرعا وبين اهل السنة عموم وخصوص مطلقا فكل حنفي من اهل السنة وليس ان كل اهل السنة حنفي والنسبة بين الحنفية بمعنى مقلديه في الفروع فقط وهذا المعنى اعم من الاول وبين اهل السنة عموم وخصوص من وجه فمادة الافتراق من يكون حنفيا ولا يكون من اهل السنة كالمرجئة الحنفية والمعتزلة الحنفية ومن يكون من اهل السنة ويكون شافعيا مثلا ومادة الاجتماع من يكون موافقا لابي حنيفة في الفروع والعقيدة اذا عرفت هذا فنقول مفاد عبارة الغنية ان الحنفية الذين هم فرع من فروع المرجئة الضالة اصحاب ابو حنيفة الذين يقولون ان الايمان هو المعرفة والاقرار بالله ورسوله وهذا لا ينطبق الا على الغسانية فيكون هو المراد من الحنفية لما عرفت سابقا ان غسان الكوفي كان يحكي مذهبه الخبيث عن ابي حنيفة ويعده كنفسه من المرجئة فظهر ان الطعن على الحنفية او ابي حنيفة باستناد عبارة الغنية لا يصدر الا من ذوي غباوة ظاهرة وعصبية وافرة وهم نظراء من قال الله في حقهم تسجيلا لغاية الشقاوة ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة فلا عبرة بطعنهم وقدحهم فالطاعن على ابي حنيفة بمثل هذا مردود واللاعن على صحابه مطرود فاحفظ هذا التفصيل فانه من خواص هذا السفر الجليل والكلام وان افضى الى التطويل لكنه لم يخل عن تحصيل

ايقاظ قول البخاري في حق احد من الرواة فيه نظر يدل على انه متهم عنده ولا كذلك عند غيره **قال الذهبي** في ميزانه في ترجمة عبد الله بن داود الواسطي قال البخاري فيه نظر ولا يقول هذا الا فيمن يتهمه غالبا انتهى **وقال** ايضا في ترجمة البخاري في كتابه سير اعلام النبلاء **قال** بكر بن منير سمعت ابا عبد الله البخاري يقول ارجو ان القى الله ولا يحاسبني اني اغتبت احدا قلت صدق رحمه الله ومن نظر في كلامه في الجرح والتعديل علم ورعه في الكلام في الناس وانصافه فيمن يضعفه فانه اكثر ما يقول منكر الحديث سكتوا عنه فيه نظر ونحو هذا وقل ان يقول فلان كذاب او كان يضع الحديث حتى انه قال اذا قلت فلان في حديثه نظر فهو متهم واه وهذا معنى قوله لا يحاسبني الله اني اغتبت احدا وهذا هو والله غاية الورع انتهى **وقال العراقي** في شرح الفية فيه نظر وفلان سكتوا عنه هاتان العبارتان يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه انتهى

ايقاظ كثيرا ما تجد في الميزان وغيره من كتب اهل الشان الجرح المنقول عن العقيلي بانه لا يتابع عليه وقد رد عليه العلماء في كثير من المواضع على جرحه بقوله لا يتابع عليه وعلى تجاسره في الكلام في الثقات الاثبات قال الذهبي وان اكثر عنه النقل في كتبه لكنه شدد النكير عليه في ترجمة علي المديني من ميزانه حيث قال هذا ابو عبد الله البخاري وناهيك به قد شحن صحيحه بحديث علي بن المديني وقال ما استصغرت نفسي بين يدي احد من العلماء الا بين يدي ابن المديني

ولو تركت حديث علي وصاحبه محمد وشيخه عبد الرزاق وعثمان بن ابي شيبة وابراهيم بن سعد وعفان وابان العطار و
اسرائيل وازهر السمان وبهز بن اسد وثابت البناني وجرير بن عبد الحميد لغلقنا الباب وانقطع الخطاب ولماتت
الآثار واستولت الزنادقة ولخرج الدجالون افما لك عقل يا عقيلي اتدري فيمن تكلم وانما تبعناك في ذكر هذا النمط
لنذب عنهم ولنزيف ما قيل فيهم كانك لا تدري ان كل واحد من هؤلاء اوثق منك بطبقات بل واوثق من ثقات
كثيرين لم توردهم في كتابك فهذا مما لا يرتاب فيه محدث وانا اشتهي ان تعرفني من هو الثقة الثبت الذي ما غلط
ولا انفرد بما لا يتابع عليه بل الثقة الحافظ اذا انفرد باحاديث كان ارفع له واكمل لرتبته وادل على اعتنائه بعلم الاثر وضبطه
دون اقرانه اللهم الا ان يتبين غلطه ووهمه في الشيء فيعرف ذلك فانظر الى اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الكبار
والصغار ما فيهم احد الا وقد انفرد بسنة فيقال له هذا الحديث لا يتابع عليه وكذلك التابعون كل واحد عنده ما ليس
عند الآخر من العلم وما الغرض لهذا فان هذا مقرر في علم الحديث على ما ينبغي وان تفرد الثقة المتقن يعد صحيحا
غريبا وان تفرد الصدوق ومن دونه يعد منكرا وان اكثار الراوي من الاحاديث التي لا يوافق عليها لفظا او اسنادا
متروك الحديث ثم ما كل من فيه هفوة او ذنوب يقدح فيه بما يوهن حديثه ولا من شرط الثقة ان يكون معصوما
من الخطايا والخطأ ولكن فائدة ذكرنا كثيرا من الثقات الذين فيهم ادنى بدعة او لهم اوهام يسيرة في سعة علمهم ان يعرف
ان غيرهم ارجح منهم واوثق اذا عارضهم او خالفهم فزن الاشياء بالعدل والورع انتهى **ايقاظ** الجرح اذا صدر من
تعصب او عداوة او منافرة او نحو ذلك فهو جرح مردود ولا يؤمن به الا المطرود ومن ثم لم يقبل قول الامام مالك في
محمد بن اسحاق صاحب المغازي انه دجال من الدجاجلة لما علم انه صدر من منافرة باهرة بل حققوا انه حسن الحديث
واحتجت به ائمة الحديث وقد بسطت الكلام فيه في رسالتي امام الكلام فيما يتعلق بالقراءة خلف الامام ولم يقبل
قدح النسائي في احمد بن صالح المصري وقدح الثوري في ابي حنيفة الكوفي وقدح ابن معين في الشافعي وقدح احمد في
الحارث المحاسبي وقدح ابن منده في ابي نعيم الاصبهاني ونظائره كثيرة في كتب الفن شهيرة ومن ثم قالوا لا يقبل جرح
المعاصر على المعاصر اي اذا كان بلا حجة لان المعاصرة تفضي غالبا الى المنافرة ولنذكر نبذا من عبارات النقاد تضييقا
[illegible] المفسدين فان كثيرا منهم افسدوا في الدين واهلكوا وهلكوا بجرح ائمة الدين وضلوا واضلوا بقدح اكابر
[illegible] لغفلتهم عن القواعد المؤسسة والضوابط المرصصة في كتب الدين وقد ابتلي بهذه البلية جمع
كثيرون من علماء عصرنا المشهورين بالفضائل العلمية وقلدهم في ذلك اكثر العوام الذين هم كالانعام بل ازدادوا نغمة
[illegible] الائمة في الدين فانه لما وفقهم الله بمطالعة كتب التاريخ واسماء الرجال ولم يوفقهم للغوص والخوض
الى الاطلاع على ما مهد نقاد الرجال تجاسروا وبادروا وتجاهلوا وتخاصموا واطلقوا لسان الطعن على الائمة الثقات
والاجلة الاثبات مستندين بما صدر في حقهم من معاصريهم ومنافريهم او عاديهم ومحقريهم او ممن تعنت
وتعصب بهم فليحذر العاقل من ان يكون بمثل هذا التجاسر مغبونا ومفتونا ومن ان يكون من الاخسرين اعمالا الذين
ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون انهم يحسنون صنعا **قال الذهبي** في سير اعلام النبلاء في ترجمة السمين الحافظ
ابي عبد الله محمد بن حاتم البغدادي المتوفى في آخر سنة خمس وثلاثين ومائتين وثقه ابن عدي والدارقطني وذكره
[illegible] الفلاس فقال ليس بشيء قلت هذا من كلام الاقران الذي لا يسمع فان الرجل ثبت حجة انتهى **وقال**
الذهبي في ترجمة ابي بكر بن ابي داود السجستاني المتوفى سنة ست عشرة وثلاثمائة من كتابه تذكرة الحفاظ بعد
ان ذكر توثيقه عن جمع من الثقات وعن ابن صاعد وغيره تضعيفه قلت لا ينبغي سماع قول ابن صاعد فيه كما لم نعتد

تكذيبه لابن صاعد وكذا لا يسمع كلام ابن خزيمة فيه فان هؤلاء بينهم عداوة بينة فقف في كلام الاقران بعضهم في
بعض انتهى **وقال الذهبي** في ترجمة عفان الصفار من ميزانه كلام النظراء والاقران ينبغي ان يتامل ويتانى فيه
انتهى **وقال** في ترجمة ابي الزناد عبد الله بن ذكوان قال ربيعة فيه ليس بثقة ولا رضى قلت لا يسمع قول ربيعة فيه
فانه كان بينهما عداوة ظاهرة انتهى **وقال** في ترجمة محمد بن اسحق بن يحيى بن عبد الله المعروف بابن منده الاصبهاني
اقذع الحافظ ابو نعيم في جرحه لما بينهما من الوحشة ونال منه واتهمه فلم يلتفت اليه لما بينهما من العظائم نسأل
الله العفو فلقد نال ابن منده ايضا من ابي نعيم واسرف انتهى **وقال** في ترجمة الحافظ ابي نعيم احمد بن عبد الله الاصبهاني
كلام ابن منده في ابي نعيم فظيع لا احب حكايته ولا اقبل قول كل منهما في الآخر بل هما عندي مقبولان لا اعلم لهما ذنبا
اكبر من روايتهما الموضوعات ساكتين عنها قرأت بخط يوسف بن احمد الشيرازي الحافظ رأيت بخط ابن طاهر المقدسي
يقول اسخن الله عين ابي نعيم يتكلم في ابي عبد الله بن منده وقد اجمع الناس على امامته قلت كلام الاقران بعضهم
في بعض لا يعبأ به لا سيما اذا لاح لك انه لعداوة او لمذهب او لحسد وما ينجو منه الا من عصمه الله وما علمت ان عصرا
من الاعصار سلم اهله من ذلك سوى الانبياء والصديقين ولو شئت لسردت من ذلك كراريس انتهى **وفي فتح المغيث**
لكن قد عقد ابن عبد البر في جامعه بابا لكلام الاقران المتعاصرين بعضهم في بعض ورأى ان اهل العلم لا يقبل الجرح فيهم
الا ببيان واضح فان انضم الى ذلك عداوة فهو اولى بعدم القبول انتهى **وفي طبقات الشافعية للتاج السبكي**
ينبغي لك ايها المسترشد ان تسلك سبيل الادب مع الائمة الماضين وان لا تنظر الى كلام بعضهم في بعض الا اذا اتى ببرهان
واضح ثم ان قدرت على التاويل وتحسين الظن فدونك والا فاضرب صفحا عما جرى بينهم فانك لم تخلق لهذا فاشتغل
بما يعنيك ودع ما لا يعنيك ولا يزال طالب العلم نبيلا حتى يخوض فيما جرى بين الماضين واياك ثم اياك ان تصغي الى ما اتفق
بين ابي حنيفة وسفيان الثوري او بين مالك وابن ابي ذئب او بين احمد والحارث المحاسبي وهلم جرا الى زمان العز بن
عبد السلام والتقي ابن الصلاح فانك اذا اشتغلت بذلك خشيت عليك الهلاك فالقوم ائمة اعلام ولاقوالهم محامل وربما
لم نفهم بعضها فليس لنا الا الترضي عنهم والسكوت عما جرى بينهم كما تفعل فيما جرى بين الصحابة انتهى **وفيه ايضا**
الحذر كل الحذر ان تفهم ان قاعدتهم الجرح مقدم على التعديل على اطلاقها بل الصواب ان من ثبتت امامته وعدالته
وكثر مادحوه ومزكوه وندر جارحه وكانت هناك قرينة دالة على سبب جرحه من تعصب مذهبي او غيره لم يلتفت الى جرحه انتهى
وفيه ايضا قد عرفناك ان الجارح لا يقبل منه الجرح وان فسره في حق من غلبت طاعاته على معاصيه ومادحوه على
ذاميه ومزكوه على جارحيه اذا كانت هناك قرينة يشهد العقل بان مثلها من تعصب مذهبي او منافسة دنيوية كما يكون
بين النظراء وغير ذلك وحينئذ فلا يلتفت لكلام الثوري وغيره في ابي حنيفة وابن ابي ذئب وغيره في مالك وابن معين في
الشافعي والنسائي في احمد بن صالح ونحوه ولو اطلقنا تقديم الجرح لما سلم لنا احد من الائمة اذ ما من امام الا وقد
طعن فيه طاعنون وهلك فيه هالكون انتهى **وفي الخيرات الحسان** في مناقب النعمان لابن حجر المكي الفصل التاسع والثلثون
في رد ما نقله الخطيب في تاريخه عن القادحين فيه اعلم انه لم يقصد بذلك الا جمع ما قيل في الرجل على عادة المورخين
ولم يقصد بذلك انتقاصه ولا حط مرتبته بدليل انه قدم كلام المادحين واكثر منه ومن نقل مآثره ثم عقبه بذكر
كلام القادحين فيه ومما يدل على ذلك ايضا ان الاسانيد التي ذكرها للقدح لا يخلو غالبها من متكلم فيه او مجهول
ولا يجوز اجماعا ثلم عرض المسلمين بمثل ذلك فكيف بامام من ائمة المسلمين وبفرض صحة ما ذكره الخطيب من القدح
عن قائله لا يعتد به فانه ان كان من غير اقران الامام فهو مقلد لما قاله او كتبه اعداؤه او من اقرانه فكذلك لما مر ان قول

الا قران بعضهم فی بعض غیر مقبول وقد صرح الحافظان الذهبی وابن حجر بذلک انتهی **فائدة** قد صرحوا بان کلمات المعاصر فی حق المعاصر غیر مقبولة وهو کما اشرنا الیه مقید بما اذا کانت بغیر برهان وحجة وکانت مبنیة علی التعصب والمنافرة فان لم یکن هذا ولا هذا فهی مقبولة بلا شبهة فاحفظه فانه مما ینفعک فی الاولی والآخرة ولما بلغ الکلام الی هذا المقام فلنمسک عنان القلم ونختم الرقم فان خیر الکلام ما قل ودل لا ما طال وامل والمرجو من علماء العصر وطلباء الدهر ان لا یبادروا الی الوقوع فی مضائق الجرح والتعدیل الا بعد محافظة ما اوردته فی هذا السفر الجلیل والله اسأل ان ینفع بهذا التالیف وسائر تالیفاتی عباده ویجعلها نافعة فی دنیای وآخرتی **وکان الاختتام** لیلة یوم الاحد الثانی من اول الاشهر الحرم المتوالیة ذی القعدة العالیة من السنة الحادیة بعد الالف وثلثمائة من هجرة من لولاه لما دارت الکواکب الدائرة صلی الله علیه وعلی آله وصحبه ومن تبعهم الی یوم یحشر الناس فی الساهرة

خاتمة الطبع

حمدا لمن هدانا الی سواء السبیل وشکرا لمن نجانا عن طرق التشبه والتسویل وصلوة علی سید رسله وافضل انبیائه خاتم الانبیاء المبعوث بالشریعة ذی التسهیل وعلی آله وصحبه ومن تبعهم من اصحاب التکمیل وبعد فقد استتب طبع الرسالة الشافیة النافعة والعجالة الکافیة الرافعة المشتملة علی اللطائف النفیسة والنفائس الشریفة المفیدة لطلبة العلوم وکملة العموم المتضمنة علی ما خلت عنه الزبر والدفاتر وغفلت عنه جماعة الاصاغر والاکابر اعنی **الرفع والتکمیل فی الجرح والتعدیل** من تالیفات علامة عصره وفهامة دهره الذی نبعت منه انهار الفنون العقلیة والنقلیة وفاضت منه عیون العلوم الفرعیة والاصلیة المرجع لکل حی تشد الیه الرحال من کل حی مولانا الحاج الحافظ ابی الحسنات **محمد عبد الحی** اللکنوی دام فیضه العلی فی المطبع المعروف بانوار محمدی باهتمام **محمد تیغ بهادر** اللکنوی فی شهر ذی الحجة ختام السنة الحادیة بعد المائة الثالثة عشر من الهجرة النبویة علی صاحبها افضل صلوٰة وتحیة وانا الراجی عفو ربه المنان محمد عثمان بن المولوی اشرف علی مد ظله العلی الجنارودی الاعظم گڈھی عفا الله عنه کل جلی وخفی

مسئله

چه می فرمایند علمای دین و مفتیان شرع متین

درین مسئله که دعائی که بعد ادای نماز کرده میشود چنانکه معمول بیشتر دیار است از احادیث قولیه ثابت است و فقها این را مستحسن می‌نویسند و احادیث در مطلق رفع یدین در دعا نیز وارد اند لیکن درین خصوص هم حدیثی وارد است یا نه بینوا و توجروا

هو المصوب

درین خصوص نیز حدیثی وارد است چنانچه حافظ ابوبکر احمد بن محمد بن اسحق بن السنی در کتاب عمل الیوم واللیلة می‌نویسد حدثني احمد بن الحسن حدثنا ابو اسحق یعقوب بن خالد بن یزید البالسي حدثنا عبد العزیز بن عبد الرحمن القرشي عن خصیف عن انس عن النبي صلی الله علیه وعلی آله وسلم انه قال ما من عبد بسط کفیه في دبر کل صلوة ثم یقول اللهم الهي واله ابراهیم واسحق ویعقوب واله جبریل ومیکائیل واسرافیل اسئلك ان تستجیب دعوتي فاني مضطر وتعصمني في دیني فاني مبتلی وتنالني برحمتك فاني مذنب وتنفي عني الفقر فاني متمسکن الا کان حقا علی الله عز وجل ان لا یرد یدیه خائبتین اگر گفته شود که در سند این روایت عبد العزیز بن عبد الرحمن است و آن متکلم فیه است چنانچه در میزان الاعتدال وغیره مصرح است گفته خواهد شد که حدیث ضعیف برای اثبات استحباب کافی است چنانچه ابن همام در فتح القدیر در کتاب الجنائز می‌نویسد والاستحباب یثبت بالضعیف غیر الموضوع انتهی والله اعلم

حرره الراجي عفو ربه القوی ابو الحسنات محمد عبد الحی تجاوز الله عن ذنبه الجلي والخفي

سید محمد نذیر حسین	ابو الحسنات محمد عبد الحی	حسبنا حفیظ الله

الجواب صحیح والرأی نجیح ویؤیده ما رواه ابو بکر بن ابي شیبة في المصنف عن الاسود العامري عن ابیه قال صلیت مع رسول الله صلی الله علیه وسلم الفجر فلما سلم انحرف ورفع یدیه ودعا الحدیث فثبت بعد الصلوة المفروضة رفع الیدین في الدعاء عن سید الانبیاء والاتقیاء صلعم کما لا یخفی علی العلماء الاذکیاء حرره السید محمد نذیر حسین عفا الله عنه في الدارین

سید شریف حسین	سید محمد نذیر حسین	حسبنا حفیظ الله	محمد عبد الرب	سید احمد حسن